الكراس الثالث

من

النص الذي بخطه

في رد ترهات ابن مايابى العلوي التي تبجح بها في تأليفه مشتهى الخارف الجاني
لناصر الطريقة التجانية وناشر اعلامها بين الاعلام

الشيخ

حزب الحضرة المحمدية [?] احمد بن الحاج العياشي سكيرج
الانصاري رضي الله عنه

١

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على الفاتح الخاتم سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

هذا بنبينا

الحمد لله الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق واكمل الدين الاسلامي بعد [?] بمقتضى
اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وذلك من فضل الله
على هذه الامة المحمدية التي جعلها الحق امة وسطا

بشرى لنا معشر الاسلام ان لنا ... من العناية ركنا غير منهدم

لما دعا الله داعينا لطاعته ... باكرم الرسل كنا اكرم الامم

صلى الله وسلم على هذا الرسول الكريم صاحب الخلق العظيم سيدنا ومولانا محمد
ابن عبد الله وعلى كل من والاه فانه عليه الصلاة والسلام بلغ جميع ما امره الله
تبليغه على اتم وجه ولم يكتم حرفا واحدا من ذلك ومن قال بكتمه حرف واحد
فاحرى كلمة فاحرى جملة فاحرى آية مما امره بتبليغه فهو هالك كما ان من قال
بافشائه صلى الله عليه وسلم لشيء مما امره الله بكتمه مما خصه به فهو واقع في
مهواة المهالك اذ ما امر بتبليغه وكتمه فهو نفع الخاصة والعامة باسرار
التامة وهو عليه السلام لم يكتمنا ما تتعلق العقول به مما علينا علمه [?] ولم نسم [?]

يخاطب الناس على قدر ما يفهمونه والقى عليهم من المعارف ما على حمله يقدرون
وتلقى عنه العارفون بالله ما زادهم معرفة به وقربهم منه العارفون لاشراكه في الباطن
في الحقيقة كما ان علماء الظاهر يتوارثون له في الشريعة التي سلكوا فيها على العموم كافة والجميع
خلفاء عنه في الارشاد والمهم من الناس من يسارع على اهل الله بالانتقاد والاعتراض من
يكون المعتقد فيهم مثل ما صدر من ابن ما يابى العلوي في تاليفه الذي سماه بمشتهى الخارف الجاني
فانه تحامل فيه على القطب التجاني رضي الله عنه وعلى المتمسكين بحبل طريقته المحمدية
وقد تيسر الحق في الاقتصار على هذا البعض ما املينا من الذي اريد في الكراسة قبل
هذا مما تبين به الحق بلسان الصدق سائلا من المولى جل اسمه ان يوفقنا للصواب فيما
قلنا ونقول وبالله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل

الكلام مع صاحب ~~[illegible]~~ مشتهى الخارف الجاني في الباب الذي ختم به مشتهاه في قوله الله
تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا
متعرضا فيه للطعن في مؤلف الجيش الكبير عن الشيخ التجاني رضي الله عنه فيما
قاله من تقول عليه ونسبة التعصب عليه في ذلك

قد تقدم لنا بعض الكلام في هذه الاية الشريفة بانه عنوان نكون فيه غير متقدمين
بين يدي الله ورسوله عليه السلام وحيث اعاد هذا الجاحد المعترض القول فيها
على عادته في تكرار ما تقدم له ~~[illegible]~~ فيكفي فيه ما يعلم جرمه من تاليفه الذي
هو مشتهى الخارف الجاني من امثاله المتعصبين بما هم متعلقون به من بغض اهل
الحق والحقد على المومنين من الخلق فلا باس ان نعيد الكرة في هذه المرة لبيان
ما اراد اخفاءه هذا المبغض ويذر الرماد به في اعين الناظرين ويلبس من
تعلقاته بكلام الله وكلام رسوله عليه السلام ما يلبسونه في صور حقانية وهو
في ذلك على ضلال مبين ونقد الكلام العقول في هذا الباب على تاليف زعمه من
تضليل صاحب الجيش سيدي محمد الصغير الشنجيطي الشنقيطي المتقدم الذكر الذي
رد على الدجال دسيسه التي ظهر من [illegible] لسانه [illegible] فيما اشرنا اليه فيما تقدم وما

في

من فصول ومآله

قصدنا هنا هذا المقال فيما نقله و[مشطوب] سوى كلمات من بنانهم
الذي رام به هتك من فرض ذكر مع وضوحه [مشطوب] وفضوح الحمار الذي تعب من
الدوران حول رحى البزاء فيما يدور به ولا يزيد سوى تكرار السب منه فيه وحصر
ذلك هنا في خمسة فصول وقد اتسع له فيها المجال الذي وجده فيه هاربا حول

وإذا ما خلا الجبان بأرض   طلب الطعن وحده والنزالا

وها نحن نعرض على أولي الأفكار ما تعرض له في هذه الفصول ونعقب على ما تقوله
ليتحقق المطالع ببراءة ذمم من طعن فيهم بغير حق وها أنا ذا أنشر ذلك
على الأمة فاهدوا بذلك نصر الحق الذي جهلوا به كله فإن تنقدوه وبالله
اعتصم في تعقيب ما في هذه الفصول عنده

الفصل الأول منها فيما نقله عن المفسرين وعلماء الحديث في هذه
الآية الشريفة

لا يعزب عن علم بصير بما ذكره المفسرون وعلماء الحديث في هذه الآية الشريفة
وحاموا حوله وحصروا فيه أنظارهم أن من جمع إلى نفقة واحدة سواء سلمت
لهم أو لم تسلم معنى كون الكمال الديني من حيثية أحكامه وجزئياته قبل بيان نزول
فيما قالوه بعدها حلال ولا حرام وجميع ما نزل بعدها من متممات الدين
والدين الإسلامي منحصر في الإسلام والإيمان والإحسان كما هو معروف غير
أن الجاهل المجترئ أبا علي ابن المهتدي فسر سلف هذه الآية التي عليها مدار
هذا الباب للتمهيد لما سيفرغ فيه جهده في فصوله التي منها هذا الفصل
والأبواب [مشطوب] بعدها وما أباه فيها في كون ما ابتدع من الحسنات التي هي
في شكل سيئات بما عند الشيوخ من زوارهم إلى الجنة من أذكار مرتبة وغيرها
لا يعد عنده من الدين في شيء وهذا الحكم الذي حكم به مما هو معنى تأليفه الذي
هو فيه الخارج الجلي متقوض البنيان ساقط الأركان لا يلتفت إليه أحد

من اهل الايمان فما هو الذي لم يسم [illegible] بالدليل والبرهان ولقد حصل لهذا
الجاهل المفتي تخليط في ادراك وتمييز في تعريف بيانه فما هو حجة عليه في ابطال
قوله ولو عرف ما يقول لم يقع فيما خاض فيه في المعقول ونحن نبين في هذا الفصل
ما يعرب عن جملة التخبط في التصورات التي صدرت منه هنا

التصور الاول فيما اتى به من الاقوال في معنى اكمال الدين بتفصيل واجمال
لقد جرت عادة هذا الخارص ان ينقل الاقوال من غير ان يتعقبها واذا تعقب
شيئا تبجح بغاية التبجح من غير ادراك بالة لما وقع فيه من ورطة نقيض قصده
وبيان ذلك انه يقول ولا ازال يكرره فيما يصدر منه من منقول ويكرر فيه المنقول
ان الاوراد التي رتبها الشيوخ وعلى الاخص اوراد الشيخ التجاني قدس سره تنافي
معنى اكمال الدين ورتب على ما قاله امورا مستنكرة فحرر المسالك فيما عن [illegible]
لكل جزئية منها في [illegible] فنقول الله ولي الكمال التعبير هذه الاية هنا
بما نقله عن مفسريها ليكون ذلك مؤيدا لما يكون ما عليه الشيوخ رضي الله
عنهم من الضلال المبين وما هو من الضلال بقليل فيما قيل فيه بعيد وبغير ما انه
نقل في تفسير الاكمال ما قاله المفسرون الذي وقع [illegible] والكمال بالنقول
عنهم في غير كمال ولا يجدي به نفعا فيما اراده بقطع لانه الذي هو فيها على اهل العلم
متداول وقد اتى شاهدا بما تقدم الفرق بين الاكمال والاتمام فيما يقوله المحققون
من ارباب المعاني وهو من فقه اللغة بمكان وان جرى في القاموس على انهما
مترادفان كما وقع في الصحاح وغيره وما قلناه من التفرقة بينهما هو المناسب
لتفسير الاية المذكورة فقد نصوا على ان ما نزل بعدها كله من متممات الدين
بعد كماله لانه لم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض وقد بقي الباب
مفتوحا للمتممات وتلك المتممات كلها تعرض للدين وقد نقل هذا الجاهل
المفتي نصوصا صريحة هنا في ان هذه الاية لا يحتج بها على ابطال القياس

بعض

مقدم
في موضوع

حسبما قاله
ومنه عنه
[illegible]
تخفيفه
بما تعرض له
من نزول اية الكلالة بعدها
وكون ذلك يدل انه قد

الاستاذ 19

والاستدلال بقاعدي على منع المهمة مفقود من الدين وفروعه هذا المعنى في غير ما
موضع من مشتبهاته من غير شعور منه في تآليف ما جاء في الشيوخ والائمة ولذلك يحمل
منهم على القياس والاستدلال فيما يعد من قبيل السنة الحسنة وغير ذلك مما
خفي على شكل هذا الجاهل المجتهد ولنأتي بكلام في الفرق بين التكميل والتتميم
عن صاحب فيض الفتاح ننقله هنا ليتضح للمطالعين للكلام الذي سلك به
غير الجادة ونصه ان التكميل استيفاء اجزاء الماهية والتتميم قد يكون بما
وراء الاجزاء من زيادة يتأكد بها الشيء الكامل ومثل لذلك بقوله تعالى تلك
عشرة كاملة اي لم تنقص اجزاؤها وقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله فانه
روي ان اتمامهما ان تحرم من دويرة اهلك وذلك فيه زيادة على حقيقة الحج
وجمع بينهما في قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي فلما
وجد من اركان الدين الجزء الاخير اذ ذاك استعمل لفظ الكمال ولما كانت نعم
الله حاصلة للمومنين قبل ذلك اليوم غير ناقصة استعمل فيها الاتمام
لانه زيادة على نعم الله تعالى التي كانت قبل ذلك كاملة هـ وقد ادعى
لهذا في مشتبهاته وبه يستدل عليه في غير ما اشتهر ليتضح هذا من يقف على
قوله الذي دونه عنوانا نشير اليه فيما سيأتي بحول الله

التهور الثاني في تمسكه بهذه الاية الشريفة على انقطاع التشريع بعدها
قد سلك هنا مسلكا من التهور الذي لم يزل فيه يتدهور فيهم فيقول بان ما اخبر
به الشيخ التجاني رضي الله عنه تشريع بعد الاكمال لما ندب فيه انه جعل مشروع [illegible]
[illegible] ممنوع ولم يقف عند هذا الحد حتى حكم بتضليله وتكفيره بذلك والحال
هذا الخارج الجاني في مشتبهاته بما لا طائل تحته عما [illegible]
اليه ومن نقل خلله ما ابصرت في هذه الاية الشريفة اقوال محتملة لانقطاع
التشريع بعد نزولها وعدم انقطاعه وبهذه الاحتمالات لا يتم له الاستدلال

على ان اورادهم ونوافلهم اكثر الهمة فلا مزايا لها لا تخرج عن تلك المشتهرات من عملهما

مع ان الشيخ التجاني رضي الله عنه [illegible]

القطع علاوة لان كل ما احتمل على معان متعددة لا يصح الجزم فيه بشيء
خاص من تلك المعاني ما دام يقبل حمله على متعدد ولهذا لا يجوز الحكم بالمحتمل فيقال
ما احتمل واحتمل ~~[illegible]~~ سقط به الاستدلال وهذه قاعدة كادت ان تكون من
البديهيات عند صغار الطلبة فتحقق لدى كل ذي عينين ان هذه الثانية
الشريعة لا تنقضي بانقطاع الوحي والوحي كيفما كان كله دين باصوله وفروعه
فلا جرم ان يكون ما اوحي به الى النبي صلى الله عليه وسلم بعدهما من الاحكام الثابتة
او مما يتممها ولا معنى للتخصيص الا الابانة عن ان هذا الكل ولا عبرة بمكابرة تقدمه
ومجوزيه ويجمع ما قاله المفسرون فيهما وحملوه عليهما فانقطاع التشريع
انما هو بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك في هذا مما يرجع لاصول الدين وبقي
الباب مفتوحا في استنباط بعض الفروع الحكمية بالقياس على القول به وهو
المعتمد عند الاصوليين وباحداث السنة الحسنة بدليل من سن سنة
حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى ~~[illegible]~~ من يقول بتاويل هذا الحديث
ويحمله على محامل تتوارى عن فقه وهو في ذلك غير ملتفت اليه لان غيره
من المحققين ينكرون بعين الانصاف فيما ظاهر فيه من ابقاء الباب
مفتوحا في التشريع الغير المخالف لاصول الديانة المحمدية والقائلون
بذلك جم غفير من علماء الدين المعتمد عليهم في الحق المبين والمتمسك بحبله
المتين وقد تبين تهافت الخارج الجائر في اعتزاله بهذا القول عن تعقل
منه مع شهرة تعصبه بانكاره فيقتل من غيره ما يؤيد ما قلناه من غير
شعور منه كما يظهر مما ياتي بقول العم كلما سنحت فرصة في الصدع بالحق
فيه من غير التفات لما يعاب من معاداة تنكر مما ضربنا تبعا لما كره
واعادوه وكثر فيه المرة بعد المرة بما صفقا ما له في اهل الله من افتح المعادات
في تلك المعادات

لا شك
ساقط
وسلم
عند
من
هنا
ايضا
البعض

والبغض عين لا تزال عبوسة   وعين الرضا مكحولة بالتبسم

ومن اعجب ما نقله في هذا الفصل من مشتهاه بين داود المطالع للكلام يقينا
بان هذا الخارق الجاني لم يبرح من المشهور مسلكا الا واقتحمه بنفسه
من غير داعية اليه سوى تلبيس ابليس عليه بما احاله فيه عن الشك لوجه
الحق المتبين تغريه او جبه الشك بين اليه بانصداع وفيه عبرة للمعتبرين
المشهور الشائك في الاستدلال على شهرة المتقدم بما نقله بنفسه
من غير شعور منه لاثبات كون مذاهب التشريع لا تزال مفتوحة بعد الدول
الثلاثة المذكورة

ثم نقل هذا المشهور عن الشهاب محشي البيضاوي لدى قوله في تفسير هذه
الآية الشريفة اليوم اكملت لكم دينكم بالنص والاظهار على الاديان كلها
او بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيف على اصول الشرائع وقوانين
الاجتهاد وما نصه لا تتم بالنص والقوة يجري من احكام الدين من غير ما نسخ
وبه تمامه او المراد اتمام الدين في نفسه لبيان ما يلزم بيانه ويستنبط منه
غيره وهذا رد على من قال ان الآية تبطل القياس واليه اشار بقوله وقوانين
الاجتهاد ه وفي سلم هذا بنقله هذا الخارق المجازف بالقياس يفضي
بتشريع المقيس على ما تقرر من اصول الشريعة بما عموم النص الشريف فيه
وشمر ذيل

اذا عموم النص به وجود نص   تمسك لا محالة بالقياس

فلا جرم اذا قلنا ما هو من الصوفية من السنة الحسنة بعد من المأذون في
تشريعه بالقياس والاستنباط بما ذكره هنا وبما نقله هذا الخارق المشهور
عن روح المعاني بعد تأويل ابن عباس والسدي بما نقله وسلم قال ما نصه وعلى
قول ابن عباس والسدي لا يحتج بها على ابطال القياس كما زعم بعضهم لان المراد

الكمال الذين نعتمد بيان ما يلزم بيانه ويتبين منه غيره والتنصيص على قواعد
العقائد والتنصيص على أصول الشرع وقوانين الاجتهاد ولما كانت القاعدة أن
الكلام البليغ إذا كان محتملا لوجوه كثيرة مندرجة في سلك غير متنافرة يسوغ
حمله على جميعها جميعا مما نقله وقاله بكمال إذعان ومع ذلك يتحامل على
الشيخ التجاني بوضاحة ما عليها من مزيد بنسبة التشريع إليه فيما أخبر به مما
تلقاه عن سيد الوجود من ورده المنيف عن الإذن الشريف مما لا يخل بالشريعة
ولا يخالفها في شيء وهذا كله على فرض ذكر أنه من قبيل التشريع بالقياس
والاستنباط ونحوهما مما أذن به الشرع الأعظم عليه السلام وهو أيضا على فرض
أنه لم يتلق ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فإن الذكر مشروع بأي صيغة ومثله
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بأي صيغة ومن قبيل وجوه الشيخ التجاني قد
اخترعت صيغ من الصلوات على النبي عليه السلام من أعيان الأعيان من
خواص الزمان من غير إنكار عليهم ممن يقبل قوله ولا ينكر علمه وفضله ولم ينكر
عليهم ذلك إلا المتعصبون الذين جمدت قرائحهم بما حفظوه من رسوم ووقفوا
معها موقف المكتفي بما معه من مفهوم بل موقف المدعي للاجتهاد ولم يحصل
فيه على المراد وقليل من انتفع من المدعين للعلم بعلمهم ونجح سعيهم في قومهم
إلا من وفقه الله للاستفادة من أهل الله ما ليس عنده وبلغ على أيديهم قصده
فكان من حزبهم محفوظا من حرمات الحق في حريمهم والله الموفق

التصور الرابع متوقف بقوله فإذا علمت ما قيل في الكناية من التعبير
وعلمت عمومها في كل ما يطلق عليه أنه دين أو يتكمل به الدين
المحمدي فقد علمت بطلان ما بان به المجيب من أنها لا تدل على
كمال الشريعة

مراد الخارق الجاني بالمجيب مؤلف الجيش الكفيل بأخذ الثار ممن سل على الشيخ

هذا الكاهن الكبتي

أو وارد من رسول الله خير من صيغ

التجاني

التجاني سيف الانكار ولقد تحامل عليه هنا هذا المتعجرف الجاهل [illegible] لما به
يجرم فهذا كلعك بتعييره على ما في ضميره مما يدل على جهله المركب [illegible] والتجاهل
الذي يدعيه المنصف بتعصب ولقد علمت ما نقلنا في تفسير الآية الشريفة وما
حمله هنا هما رام به ابطال ما قرره العلامة محمد الصغير الشنقيطي العلوي
مؤلف الجيش المذكور في الآية المذكورة وتقول عليه فيها ما لم يقله ومن راجعة
كلام صاحب الجيش فيها يتحقق لديه كل من له ادنى شكك وفهم سليم ان الخارق
التجاني ارصا يابو العاني لم يفهم كلام الناصر الأعلى عكس ما قالوه او يقصد قلب
المعاني عن قالبها المعروفة فيه وكانه في تهوره يظن انه يقبل منه كما عند في
اهل العلم الصحيح بخيانته في امانة النقل عنهم ولا يراجع عليه احد مكان نقله
ويعرضه على الافكار السليمة من داء الانكار وها انا ذا آتي بنص صاحب الجيش
في هذا المقام ليراه الناظر متجليا في مرآة الافكار والفهم من حج التحكيم بالانصاف
فيما قاله هذا الخارق وما يقوله امثاله المتشارعون للانتقاد من غير
برهان لهم على ابطال الحق سوى العناد ونصه في رده على الوجدال ديبجي
الكمليلي واما استدلاله على نفي هذا الورد بقوله تعالى اليوم اكملت لكم
دينكم فان معنى الاكمال انه لم يبق ل بعدها حلال ولا حرام او انه لم يحج معكم
مشرك وخلا لكم الموسم او اكملته بالاظهار على الاديان وتامينكم من العدو ومن
كل محذور او معنى الاكمال انه لا يزول ولا ينسخ انظر الذهب الابريز او بالتنصيص
على قواعد العقائد والتوقيف على اصول الشرائع وقوانين الاجتهاد فالله
البيضاوي ولا حجة تتوهم فيها على المعنى الاول وهو ابطال انما تقوم به حجة
لو قال الشيخ رضي الله عنه انزل على هذا الورد او نحوه مما يتوهم انه مناقض للآية
الاكمال كيف وهذا الورد كله داخل في قوله تعالى واستغفروا الله وقوله تعالى
صلوا عليه وسلموا وقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واذكروا الله ذكرا كثيرا

بل انما يحتج بالآية من يعتقد ان كل ذكر ليس لبعضه حكم في الفقه وان ليس
من الدين المكمل ويلزم هذا ان يقول كل حكم ليس لبعضه حكم في الفقه لا يعد من
الدين وان ابى هذا اللزوم لزمه التخصيص بدون مخصص ومثل هذا محض ضلال
نعوذ بالله انتهى كلام الجيش حرفيا ومن حاول ابطال ما ابديناه بدون حق
ونكص فيه بدون الهدى وهو حل بيد في داء الضلال والحق وانت ترى ايها
المنصف ما لخصه هنا صاحب الجيش المذكور مما ذكره المعاشر
الخارف مع زيادات افادات مما لم يشم لها هذا الخارف رائحة وهو مع
ذلك يغطي شمس التحقيق بغربال التشكيك في العصر الواضح بهذه الكبريا وحسبنا
الله ممن يدعي العلم ويصرفه العوام الذين هم بالجهالة مثل الهوام ومن كان
متطفلا في موارد الايمان والاجماع ولا حول ولا قوة الا بالله وسيأتي لنا بحول الله
في هذا المقام مزيد مقال

الكلام معه فيما عقد له الكلام في فصله الثاني مما هو معروف من كلام
العلماء في هذه الآية الشريفة واستدلاله بذلك على ما يلزمه في تفسيراته حيث [illegible] قديما وحديثا
ثم قلنا ولا زلنا نقول ان الدين عند الله الاسلام وقد اكمله الله على سائر الاديان
في حجة الوداع وتم التشريع فيه بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم والمبين بعده عليه
الصلاة والسلام وهو لا تنقطع بوفاته وانما بقي الباب مفتوحا للخلفاء
الراشدين والعلماء العارفين المعدودين في العلم من الراسخين في استنباط الاحكام
الموافقة للشريعة مما لم يقع التنصيص عليه بنص من الرسول صلى الله عليه
وسلم وليبرز لك المستنبط بنحو قياس صحيح يعد من التشريع المزعوم ولا مما يقال
فيه تقدم بين يدي الله ورسوله وذلك شامل للمسائل الاجتهادية كلها
والاحكام الاختلافية مما تقرر في مذهب المخالف لمذهب واحد من المذاهب المعتبر
عليها فلا حرج ان صار استنبط في القضايا المحدثة من الاحكام الغير المخالفة للشريعة

ثم

131

مشيد الأحكام

بعد من الشريعة كما قال عمر بن عبد العزيز في قاعدته التي بنى عليها علماء الدين وهي
قوله تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور فجاءت أسوغ العمل في الأقضية
الفجورية المحدثة في أحوال أحكام لها مناسبة لها وتلك الأحكام لا يعمل بها
في المحدثات إلا من حيثية كونها من الدين من الضرورة تحدث للناس أقضية أيضا
بقدر ما أحدثوا من السنة الحسنة التي لهم أجرها وأجر من عمل بها فكذا جرم
أنها من الدين ما دامت على شريعة عدم مخالفتها للدين جارية على سننه
المعمول به عند العلماء العاملين وهم أهل الله العارفين وكل ما جرى على منوال
الشريعة المذكورة فهو مردود داخل في حكم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه
فهو رد ومن جملة أمره عليه السلام الأمر بالاقتداء بالخلفاء الراشدين
من بعده ومن بعدهم من أولي الأمر الذين أشارت لهم آية ولو ردوه إلى الرسول
وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وهذا الذي قلناه بعض نفح من
ما فهمناه وبيان زيادته يأتي فيه بحول الله وأشرنا له هنا توطئة لبيان
الحق الذي أراد الخارج هنا الصادح عاده بالشيخ التجاني ومن وصفه الله للحزب
من جماعة بالجيش المنصور بالله ويتضح ذلك هنا في هذا البحث

غيرة

المقالة الأولى منوطة بما نقله عن الشاطبي في كتابه الاعتصام
لقوله عن الشعبيين بعض المقلدين لأقوال بعض الأعلام لعدم الالتفات كما
قال عنهم فيهم من يعرفون الحق بالرجال ولا يعرفون الرجال بالحق وقوله
مع التعصب الذي لا يترك بابا مفتوحا في وجه أهل الحق إلا في مجال الانتقام
متمثرين بالانتصار في مجال الاختلاف ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك
ونحن ولله الحمد على وقوف في الحق مع أهله ولا نبالي بما عسى أن يرمينا
به بعض المجازفين الذين يسلكون في المجازفة بهم للوقوف على عين
الحقيقة الشرعية [illegible] أعمى أعينهم عن [illegible] الطريقة الشرعية فيقولوا بعدو

المجاز

الادب مع ذوي الرتب اذا قلنا ان كل كلام فيه المردود والمقبول حاشى كلام الرسول

عليه الصلاة والسلام واذا كان سوق النقد لانتقاده عامرا ببضائع الحق

وبضائع الباطل والمروجون لهذه البضائع كل يعمل على شاكلته وكل

ميسر لما خلق له فلا بد اذا عرضنا ما عرضنا في قسم معرض انتقاده بالجبر

بالوضوح فيه فلنقل لا بد في قسم الباطل في سبيل النزول بالحق ولا استهزاء

ونعوذ بالله ان نكون من الجاهلين فنقول لا عجب اذا كان العلامة الشاطبي من

العلماء الذين تحاملوا على بعض البدع في حملهم على ما بلغ اليه فهمهم والوقوف

مع ما اجتهدوا فيه بقدر مبلغهم من العلم وهذا امر كما هو في كل عالم كبير القدر

في العلم ممن قد يكون علمهم اكبر من عقلهم فيحملون باعتبارهم على غيرهم

بالتضليل والتكفير ورميهم بالزندقة والابتداع ونحو ذلك مما وجد به

اصحاب الاغراض سبيلا في الطعن فظنوا انهم ممن تحقق ذلك فيهم فيستكملون

الجرأة منهم على البرآء ويتنزل كلام هؤلاء الاعلام عليهم فيما قاله او تقول عليه

والتسلط بالمرصاد للصوفيين اكثر من رصده للفقهاء ~~المتعصبين والمتفيهقين~~

لانه يرى نور الحقيقة مشتعلا فيهن في تحاملهم الموضوع في اهل الله فينكسف

ذلك النور فلا ينتفعون به كما هو مشاهد عند المتفقهين من اهل المتون

فيلهم السنة هواه ما خفية في البدار المزمور في غير المعصوم ومن يقضي بالعصائر

منهم الى الموضوع حتى في المعصوم وهو لا يشعر وكم لاصحاب الاهواء في مقابلة اصحاب

الحق من غلو في غلو وعلو في غلو مما هو ضار على المتعصب منهم مما لا تخفى عقباه

والعاقبة للمتقين والنجاة في الباقي غالب اهل الانصاف والحياد عن التداخل

فيما لا يعني وفي جانب التسليم لاهل الله سلامة كبرى في الدنيا والاخرة وهاك

نماذج مما نقله الخارق الجليل عن الشاطبي في ما قاله في هذه المقالة وبالله

الاعتصام وانبراء عروة الحق مما لعله انفصام مع ان كلام الشاطبي ليس فيه

[Margin notes: فيه — معرض — في قلوبهم — على سبيل الاختصار هنا حتى نتعرض للكلام عليه في ما قاله في البدع برسالته]

✓

ما يتصور ممن امة اهل الله التي ما زال ابن مايابى العلي يحاول انتهاك حرمتها
بالتقول عليهم فيما يقول ووضعه للشيء في غير محله المموه به فيما يجلبه من
تقول فيقول قول الشاطبي ان الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا
النقصان لان الله تعالى قال فيها اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام دينا ثم ساق حديث العرباض ابن سارية في موعظة
الرسول صلى الله عليه وسلم المشتمل على التحذير من البدعة وتبجح الخارق الجلي
بذكر ما اورده الذهبي من تلخيص النووي في الاربعين مع ان النووي لم يذكر
فيما اورده من هذا الحديث الشريف هذا اللفظ فعليكم بما عرفتم من سنتي وانما
ذكر رواية فعليكم بسنتي وبين ما ذكر على روايته فرق في المعنى وما ينبني عليه
فيها وبدونها لدى البصير بالرواية فليرجع هنا المطلع على هذه الزيادة تأملها
قليلا مع استطلاعات تنكره الى ما يتناهل ابن مايابى العلي في نسبته الشيء لغير منه
مورده وتعمده بذلك صفاء مورده وان كان المحتوى فلا على ما كتبه له من مرجع
الروايات لمعنى ~~والحقيقة المعبرة لو كان فيها لبين الوجه الذي كتبه بما قلناه~~
~~متمسكا بوجه المتفقين~~ ثم نرجع للكلام الشاطبي المذكور الموصول بالحديث
المذكور حيثما نقله عنه الخارق الجلي من مقاله في هذا المقام ونقصد به انه
كان كذلك فالمبتدع انما محصول قوله بلسان حاله او مقاله ان الشريعة لم
تتم وانه بقي منها اشياء يجب او يستحب استدراكها لانه لو كان معتقدا الكمال
لها وتمامها من كل وجه لم يبتدع ولم يستدرك عليها وقائل هذا ضال عن
الصراط المستقيم بهذا المقال لا ينبغي ان يقضى به على مبتدع البدعة الحسنة
ومستنبط الاحكام بالقياس الصحيح وما عرف الدين بالاجتهاد ونحو ذلك منبيل
مما لا بد ان يعرفه القائل به مبتدعا لا على وجه الذم فيما ابتدعوه ما كتبه
الله الرهبانية التي يقول في مثلها جل من قائل ورهبانية ابتدعوها ما

كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله وضرب مثل لمن يتزيد من لم يعمل بمقتضاها
بقوله فما رعوها حق رعايتها فهذا لا يتم إلا استدلال بالآية التي بعد على
القائل بعدم إتمام الدين إلا بوجادة الرسول عليه السلام ﷺ وكلام الشاطبي في
أن [illegible] كمال الشريعة بعد وجادة النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] جاءت
كاملة [illegible] مثل ما يقول وضد ما يقول ولكن الاستشهاد بالآية المذكورة
لا يتم إلا بإعادة ما قلناه من كون الإتمام إنما هو حاصل لمن انقطعت مواجاة
الوحي بوجادة عليه السلام وما التزم به مبتدع السنة الحسنة مما ينطق به لسان
حاله غير لازم عند المنصفين ولو كان غير قاله لقامت عليه قيامة المتعصبين
وإن كان لسان الحال مما يقال أبلغ من لسان المقال فإنما هنا تعلق بحبل
الخيال وأين من يقول مما أهمل الإشكال أن الدين ناقص وهو محتاج في التكميل
لما ابتدعه مما يوافقه فيما جرى مما يخالفه بقوله المنقول عنه من كون
المبتدع إنما محصول قوله بلسان حاله أو مقاله في جهود في عمومه [illegible]
مصالحه وإلا كان جميع ما صدر من أهل الاجتهاد مما لم يقع النص به بصريح
الكتاب والسنة وحكموا به ضلال منهم وأمة النبي عليه السلام لا تجتمع على
ضلالة وإلا كان مثل الشاذلي في أحزابه والجنيد مع أحزابه وأمثالهم فيما هم
فيه يقولون به مع اتباعهم إلى الآن محكوم عليهم بالضلال عند الحاكمين بدون
غير احتمال واشتهار الحق يقال كلمة تخرج من أفواههم ولقد تحامل على
الصوفية واتباعهم في قوله عفا الله عنا وعنه وشيخه ومحسن الظن منهم
يتناولها يعني الآية المذكورة حتى يخرجها عن كناطقيها وذلك أن هؤلاء
الجهلة التي تبتدع العادات أكثرها ممن يلبس الزي هو والانقطاع والانفراد
عن الخلق والزي الافتقار وبعض اختار العوام والذي يلتزم الجماعة وإن كان اتقى
خلق الله لا يعدونه إلا من العامة الرواحين ما قاله جعله في أمر الشاطبي هنا

وحال نزولها [illegible]

كبرت

علوم يكشف الزهد والانقطاع والانس او عن الخلق والمقتربين بهم وحسن
الزهد وما عكف عليه والاكثار من ذلك من قبيل المذموم شرعا وبين ان هؤلاء
الحسنات في حين السيئات وما ذكرنا فلطف مشيئة الحكام ان يقول بهذا العلامة
وملكت قوله المحققين في امثاله زلة العالم يزل بها عالم وما ذاك الا لكونه
لم يسلك على يد احد من هؤلاء الزهاد المنقطعين عن الدنيا بالانس او بالحق
عن الخلق وهم من اجل الجماعات التي لا يكاد ان تجتمع على ضلالات ولا يخفى هم
من طالعهم حتى يأتي امر الله وكم من عالم جليل ممن يقتدي بهم الى مع رأسه
بين يديه مثل الشاذلي ومن هو اكبر منه القطب الاسلاف بين يدي هؤلاء
الزهاد مثل النقشبندي والغزالي الذي بعد ما وقف موقف اليقين على عين
الحقيقة و~~...~~ قال

تركت هوى سعدى وليلى بمعزل وعدت الى تصحيح اول منزل

وقد استقل ما كان حصله من العلوم لما رأى ما لدى غيره وما هم عليه من
المجاهدات التي استنارت منها بانوارها العموم بما اورثهم الحق من العمل
بما يعملون وهم المتحققون بما تحت كلام قول الله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون فهم يعبدونه مقتصرين ما جاءت به الشريعة كما هي او بالكتاب وقليل
ممن وجد من علماء الرسوم للعمل بما هم عليه وقد جمعوا الحق بين الخلق
بين يديه اما قوله والى لا فتنوا به عم اخبار العوام ~~...~~ فيهم

جبيست من الكلمة الى مصر

قابلهما ومن وراءه ما وراءهما في غيبة المؤمنين وتخفيهم بوصفهم بالاغمار
في هذا المقام الذي هو بينه عندهم بهم اربع منه فورا في التشويه بما حملوا وهم في
العرجات اعمشون وما نسبه الى هؤلاء الزهاد والمقتربين بهم والمائلين الى
جهتهم مركوسهم بين ذا زون بغيرهم ممن لم يتحمل مثل ما تحملوا ويعدونهم من
المحجوبين عن اسرارهم الزاخرة ما تقوله على السالكين على الطريق السوي

والتخلق بالخلق النبوي وهو جار فيه على منوال المعجبين بشارا فيهم على قصور
مبلغهم من العلم وما استحضروا انهم غير محيطين بالعلوم وانه فوق كل ذي علم
عليم ولعله يقصر فهم ما لم يكونوا من الذي حاده ولا من العباد المخلصين بين
العباد وان تعجب فعجب منه حكمه على ما عملوا بعدم القبول والاطلاع على ما
اعتقدوا بشقه على قلوبهم حيث يقول ما نصه وعندي انه لا ينفع العمل في ايديهم
روح الاعتقاد الحقيقي وهو من باب عدم القبول في تلك الزيادة في الاعمال
وان كانت بحسب ظاهر الامر شيء وعندي ان الاعتقاد فيما اضمروها عليهم
مخفي ان لا يقبل من هذا شانه صرف ولا عدل والعياذ بالله تعالى فهذا
كلامه وهو فيه ممن ستكتب شهادته ويسئلون عفا الله عنا وعنه وقد
خالفه في حكمه بان تلك الزيادة في الظاهر مشروع ولا اعتقاد اضمروها عليهم — مشروعة
ما ورد من القول الفصل في مثل هذا المقام امرنا ان نحكم بالظاهر والله يتولى
السرائر وقد زاد ابن بابير العلاني هنا في الكنبو الرائية باستلحاقات الانكار لما
قاله مفوها بشانه ومستخفا لذلك بما قال ونصه فانكر قوله انما اتى به
المبتدع غير مقبول وان كان بحسب ظاهر الامر شيء وعاده وهو مردود فيه عليه بما اشرنا اليه
وقد حكى الشارح هنا ما حكاه من قوله انما اتى به المبتدع الزائد في المعنى
وحجه فيه المبني بالبعاد لعلمنا انها صدرت في صورة اداة الحصر مع انهما
هو من تاكيد واحد على اسمه وخبره مقتضيا عن علم الاسم غير متصلة
باسمهما خلافا للغير بينهما فهو جاهل بهذا الفن بحيث اشتبه عليه
المبنى كما اشتبه المعنى بذلك الخفاء في الخط على فارسه بصورة اداة الحصر وفي
ذلك ما فيه من جهل عند ذوي الفضل اذ هذه الحكاية التي حكاها نقلا عن ملا
ابن على الهاشمي التي اعقبها بقوله فتاملوا هذه الحكاية فبينها عجز ولي
الالباب فانهما ان لم تكن متصلة باليد واين اغتنمها في خلاف فيه ما فيه

137

عليها

فما ينتفع بنوع مما يرد إلا كلاع من اجتنابه لكتابه ولا تكميل بذكر محاسن الليث
للطول فيها ولا تكون لا تحتمل باختصارها ونعتني بباب النفع للناظر فيها بعين
الإنصاف ليكون على بصيرة مما هي به الخارج ومستمسكه حجة بالطعن
في الشيخ التجاني رضي الله عنه ومعنى هذه الحكاية أنه أقدم على الواثق شيخ من أهل
الفقه والحديث مقيدا فقال له الواثق يا شيخ أجب أبا عبد الله أحمد بن أبي دؤاد
فيما يسألك عنه فقيل يصغر ابن أبي دواد بعيني ذلك الشيخ وقال هون عليك
يا أمير المؤمنين واقبل على ابن أبي دؤاد وقال يا أحمد إلى م دعوت الناس فقال
إلى القول بخلق القرآن فقال له الشيخ مقالتك هذه داخلة في الدين فلا يكون
تاما إلا بالقول بها قال نعم فقال هل رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعا الناس إليها فقال لا فقال له يعلمها أم لم يعلمها قال علمها فقال
له دعوت إلى ما لم يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه وترك كلهم منه فأمسك
فقال يا أمير المؤمنين هذه واحدة ثم قال له أخبرني هل قال الله في تمام
الدين وكماله في آية الاكمال أم أنت في نقصانك فأمسك فقال الشيخ وهذه
ثانية ثم قال بعد ساعة أخبرني عن مقالتك فيما بلغه رسول الله
صلى الله عليه وسلم أم لا فأمسك فقال الشيخ وهذه ثالثة ثم قال بعد ساعة
أخبرني لما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالتك التي دعوت الناس إليها اتسع
له أن أمسك عنهم أم لا فقال اتسع له ذلك وكذلك اتسع لأبي بكر وعمر وعثمان
وعلي فصرف الشيخ وجهه إلى الواثق وقال يا أمير المؤمنين إذا لم يتسع لنا ما
اتسع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأصحابه فلا وسع الله علينا فأمر الواثق
بفك قيوده فلما فكت جاذب عليها فقال له الواثق لم جاذبت عليها
فقال الشيخ لأني عقدت نيتي بأن تجعل بيني وبين كفني ثم أقول يا رب
سل عبدك لم قيدني ظلما فبكى الواثق والشيخ وكل من حضر ثم قال له الواثق

فيا شيخ اجعلني في حل فقال يا امير المؤمنين ما خرجت من منزلي حتى جعلتك
في حل اعظاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولقرابتك منه فتهلل وجه الواثق
وسر وامر له بجائزة فلم يقبلها فهذا مضمن الحكاية مع الحماقة على جهل
الا العبارة التي يتحقق الفارق فيها بانها متقولة مع ما هو واضح من تزييفها
بالتقول واما احكمها على معيار التحقيق بعدم حكايتها على وجهها مع اختصار
شاع مع ما يخفى عليه من حكاية الاعتقاد في تمييز القرءان من الحكم عليه بالخلق
اعني ارجا منا وله الحمد بالحق ولا ينتهضا في هذا اهواءه الغي بينا ما عساه ان
يكون جوابا عن ايراد ذلك الشيخ على ابن ابي دؤاد الذي لو كانت الحكاية
صحيحة لاجاب ذلك الشيخ بانكم فيما لم نشاء ويكفي لاهل الانصاف بما
يجيبون به بان هذه الحكاية مختلقة وهل يعني تجيب ذلك الشيخ فيما اورده
اولا من قوله له مقالتك هذه داخلة في الدين فلا يكون تاما الا بالقول بها
فيجيبه ابن ابي دؤاد بقوله نعم في حق المكلف فان دين هذا المكلف لا يكون
تاما الا بالقول بذلك لا ما يتوهم من الكلام بعبارة الشيخ المذكور في ايراده
من تعلم الدين بما جاء في الدين في حد ذاته تام والمتدين هو الذي يوصف
بكون الدين الذي هو متمسك بحبله تام عنده او ناقص كما يفهمه مغالو الطلبة
من قول ابن عباس قول وفعل حول الاسلام الذي فيه يعني من المسلم فاذا لم يكن القول
مثل الفعل منه فاسلامه في حد نفسه ناقص عن درجة الكمال مع كونه مسلما
فيقول ابن ابي دواد من قال بذلك فاسلامه صحيح والا فلا يتعين عليه ان يعتقد
ذلك ليكون اسلامه صحيحا ونحن نخالف ابن ابي دواد في هذه العقيدة ولكن
انما اجبنا ذلك الشيخ على لسانه لو كانت الحكاية المذكورة صحيحة ولكنها
متقولة كما قلناه ويقول ابن ابي دؤاد في جواب ايراد ذلك الشيخ عليه
من قوله هل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم هذه المقالة او لم يعلمها انه

ص

صلى الله عليه وسلم يعلمها وترك اعلام الناس بها لكونها من الامر الخفي
في تبيينه فهو لم يومر بتبليغه وليحرر كل ما وقع فيه الخلاف بين العلماء ان
يكون مما امر الرسول صلى الله عليه وسلم بفعله لاسباب علمنا بعضها وجهلنا بعضها
بعضها او اوائل السور المذكورة بتشابهها ونحو من السور التي فيها مثل الم
المص الر المر وغير هذا مما اختلف العلماء في معناه ولم يصح فيها تبيان عن
المشرع الاعظم عليه السلام لكونه مخيرا في ذلك بلا شك والا لبين ذلك كما
بلغ ما امر بتبليغه وما كان مخيرا في تبليغه لما اراد يخص به من شاء من غير
ان يلزمه في ذلك شيء ثم يقول ابن ابي داود على قول هذا الشيخ فلم تعرف الذي
صلى الله عليه وسلم يوحى اليه اتماد بما يوحى اليه كما تحقق لدي من براهين نقلية والمواد
في المعقولات على ما يقضي به التفكر فلزم الوفاء للعهد الذي اجتهد في
تحقيقه وهو الصواب الذي ما خلت به وقد عرفت اليه الا الرجاء من الله في نيل
الثواب ويجيب من اراد الشيخ المذكور للاية الاكمال والدين لا يكون كاملا
الا بفضائله ان هذه الاية لا تدل على انقضاء الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
عليه السلام بعد هذا لا زال متعبدا ولم يتعطل شيء بعد الا بوفاته والدين
الاسلامي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قبل نزول هذه الاية وبعده
كامل في ذاته غير ناقص والا لكان من مات من الصحابة قبل نزولها في
نقصان دين غير كامل وهذا لا يقوله مسلم وانما الاكمال بما نصت عليه الاحكام
من كونه شرع احكامه بما لا ينسخ منه محلل او محرم وتمت فيه كلمة الله بتشريعه
وربع ضوابطه على سنن الاديان ونحو هذا مما قيل في تفسيرها بما يحتمل
المراد منها ولا يمكن ان يحمل على شيء كما هو مشهور في الشرع الاسلامي مع ان
المقصود دين الشخص في خاصة نفسه لا مطلق الدين كما ظهر رشاده وكثر رشاده وعلى
كل حال فالرسول عليه السلام بلغ جميع ما امر بتبليغه كما بلغ بعض

ما هو مخير في تبليغه ولم يبلغ بعضه مثل هذه المقالة لانه غير مأمور بتبليغها
وترك المجادل واسعا وفي مسائل كثيرة من هذا الباب اسهم عنه الاجتهاد والالهام
ونحوهما مما ليس فيه للسائل به ارتباط فانقطع الجواب عن اية التبليغ
في كونها خاصة في غير ما خير في تبليغه او منهيا عن اعطائه وهو من الوضوح
بمكان ثم يمكن لابن ابي دواد ان يجيب عن ابي او الشيخ المذكور في قوله اخبرني يا احمد
لما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالتك التي دعوت الناس اليها هل اتسع
له ان امسك عنهم ام لا فيقول هو سلك هذا الشيخ في ابن ابي داود مسلك السوفسطائية
في اخذ الخصم بتسليم ابن ابي داود يجعلوا في جوابه على المراد ويلقفوا عليه من
الشبه ما يبقى به في حيرة وذلك مجرد سفسطة يتورع عنها من لا خبرة له
باساليب الجدال والمناظرة المناقلة وذلك انه لا يلزم من امساك رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذكر الشيء في صراحة التبيين ان يمسك عنه علماء
امته الذين تركهم في باب الاجتهاد في الاحكام يفتون بها بشروط قرروها
في القياس والاستنباط وغير ذلك مما لا يسع العالم النبيه انكاره فيسع
لابن ابي دواد ان يصرح على رؤوس الاشهاد ان هذا الامر لا يقبل من مورده
وما حكاه الراوي لهذه الحكاية من احجاجه لا يتم له به المراد وان قلنا
ولا زلنا نقول بان القرآن كلام الله غير مخلوق وانما اوليناه لونا في هذا
البحث العميق لاستخراج ما ومعين ما قصر من كرامات الاوهام واخذ عقول
العوام بمثل هذه الحكاية التي كثرت في عين الخارق الجلي حتى يتم هنا بقوله
انظر استدراك هذا الشيخ بمذهب الثلاثين وتسليم الخصم له ما استدل
به من كمال الدين وعموم بلاغه في منه يدرك ذلك على ما ادعاه
اهل الدين بحضرته صلى الله عليه وسلم وهذا الكلام منه في غاية الحضور
والتقصير الذي به غفلة تقصر حيث يعول على قول ما ادعاه بما ذكر

اجل

رجل مجهول في حكاية يقتضي اختلافهما من كلامهما مع اجوبة منقولة على
ابي داود فيما هو الذي من مجالسها ومن اراد ان يرى بعينيه ويسمع باذنه
ما يرى فمن سره التشهير في هذه الحكاية فلينظر الى قول هذا الشيخ يعقوب ما اجاب
فيرده مجيبا للواثق عفوت في نبيتي ان اجاوب عليهما فاذا اخذتهما اوصيت
ان تجعل بين يدي وكفني ثم اقول يا رب سل عبدك لم فيرني كلما وارتاع
في اهلي فبكى الواثق والشيخ وكل من حضر ثم قال له يا شيخ اجعلني في حل
فقال يا امير المؤمنين ما خرجت من مقامي حتى جعلتك في حل اعظاما
لرسول الله صلى الله عليه وسلم النبي فقول هذا الشيخ عفوت نيتي وقوله ما خرجت
حتى جعلتك في حل متناقضا مع البعد كل البعد من ان تعاملك الواثق ونكايته
بمثل هذه الواقعة المحكية زيادة على زعم هذا الشيخ المجهول في الجلسة
التي امر له بها ولم يقبلهما فلا بدع اذا كان الخارف يعتمد عليها في ابطال
قول الشيخ التفتازاني والاستدلال بها في الانكار عليه ولا حول ولا قوة الا بالله

تنبيه

ينبغي ان يتنبه العالم والعاقل عند المناظرة ان لا يقبله ايرادا او جوابا عنه
مما لا علم له بالجدل ومن يستسلم للخصم بادنى شبهة يلقيها عليه حتى
لا يتمسك المتغفل بحبل اجماع الخصم في قضية جسيمة تصير بالوهم السقيم
عقيمة كما استدل هذا الخارف الجاني ابو ماجد ابو المعالي بما وقع في هذه
الحكاية من اجماع ذلك الشيخ لابن ابي دؤاد فاسكت عن جواب ابن ابي داود انه الذي
هو عين ما لا طائل تحته فضلا ان تكون حجة على الخصم ويتمسك بها اهل
العلم ولكن الحق تعالى اراد فضيحته يذكرها في معرض بضاعته التي جاءت
على الانكسار وقد حمل عار هذه الحكاية على كتفيه حتى يبلغ حملها على
امثاله فيقبلها منه كل مفتي بشفاعة المرجئين ولهم في خلفه نشؤون
وقد بيناها فيما بما ازال الغطاء عن وجه الحق لنا كرئيه وقبيه كبداية

المقالة الثانية فيما نسب للإمام مالك رضي الله عنه من قوله من أحدث
في هذه الأمة شيئا لم يكن عليه سلفها فقد زعم أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خان الرسالة لأن الله تعالى يقول اليوم أكملت لكم دينكم
الآية. فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون اليوم دينا.

يكن

ثم تعقيبنا على ما كتب لنا في هذه المقالة المنسوبة للإمام مالك رضي الله عنه
وأن علامة الوضع عليها بادية لأنه رضي الله عنه متحقق بأن ما لم يصرح الكتاب
والسنة به من الأحكام يؤخذ بالاستنباط والقياس والإجماع ونحو ذلك
من الفهم عن الله بذلك ويعوض النص في المقبول الحكم به فلا استدلال بكون
ما لم يكن دينا فليس بدين اليوم معترض بما ذكر والمقالة التي ذكر معها
محتملة لما أحيلت عليه ~~ولا يكون~~ ولا شك أن الدين كامل في ذاته وما نزل
بعد الآية المذكورة على الرسول صلى الله عليه وسلم إلى وفاته معدود في حيز
المتممات للدين ومثل ذلك المسائل الاجتهادية بعد وفاته عليه السلام
كمسائل الميراث وغيره ولا يمكن لمؤمن أن يقول بأن الدين ناقص في ذاته
بل هو في غاية الكمال من سائر جهاته في أتم الكمال بكل معنى الكلمة ولكن
الأحكام التي حدثت عن اجتهاد مما لم ينص عليه الشرع بالخصوص داخل
في الحكم الشرعي وإن كان متنوعا محدثا كما هو ظاهر وعمل بمقتضاه الأكابر
ونحن متحققون بأن من قال الدين الإسلامي ناقص غير كامل فهو كافر
لتنقيصه ما عظم الله من كونه كاملا فنقص ناقصا فنقص من غير تنقيص
لمحدثات الدين البعض هناك من حيث أن الإسلام يزيد وينقص بحسب الأشخاص
كما هو مقرر في كتب الدين مسلم وهذا اعتراض الخصم هنا بأن مجال الاجتهاد
إنما هو فيما لا نص فيه وقاعدته أيضا ثابتة في الكتاب والسنة وإذا
كان ذلك كذلك فلم لم يجعل الخارق الجلي ما خص به سيدي الشيخ التجاني رضي

الله

الله عنه وما كتبهم على يد غيره مما يعدون تشريعا منهم بأشكاله من قبيل الاجتهاد
المفتوح بابه في الشرع الاسلامي وما ذلك منه ومن أمثاله الا جهل وغباوة
او تعصب أفضى به الى الشقاوة نعوذ بالله مما ابتلاه الله به من ذلك ولقد
زاد الخارف هنا بما نقله ايضاحا لما قلناه من غير شعور منه عند
ايراد ما قيل من اننا وجدنا من النوازل والوقائع المتجددة ما لم يكن في
الكتاب ولا في السنة نص عليه ولا عموم يشمله وان مسائل الحيض والفرائض
والخراج في الكلام ونحو ذلك من المسائل الاجتهادية فانها بعد كلام ما معناه
ان الصحابة رضي الله عنهم لم يسمع منهم فكرا في هذا السؤال بل قالوا
في تلك المسائل ونحوها وحكموا بالاجتهاد واعتبروا فيهما بمعان شرعية
ترجع في التحصيل الى الكتاب والسنة وان لم يكن ذلك بالنص فانه بالمعنى الى
اخر ما قاله ونقله ومع ذلك لا يجهر من نص على انكار ما صدر من الشيوخ ان يكون
من جملة المسائل الاجتهادية وذلك منه عن جهل مركب ووقاحة ما عليها
من مزيد فنعوذ بالله من الخذلان ولا يحتاج مع هذا في تتبع ما نقله في هذا
الموضوع الى زيادة بيان وبالله التوفيق

الكلام مع هذا الخارف الجاني فيما ترجم له بفصله في الطعن
في اجوبة من اجاب عن الشيخ التجاني رضي الله عنه

هذا الفصل من اهم فصول هذا الكتاب الذي الفه الخارف الجاني كيف ما
اشتهاه وضمنه حقده وعداوته المتأصلة بإجابته لانتقاداته وهفواته الانكارات
مما دل على خبث طويته وسوء نيته مما سولت له نفسه من الطعن في اهل
الباطن والتواصل بالفصول منه في الشيخ المواصل ونحن نختص القول
معه في ذلك اختصارا بايضاح تام لما تشتمل عليه من الاوهام لعل الله ان
يغفر له المعتقد بوساوس الموسوسين ومن تعرض هنا لمؤلفه الجاني مما تعصب

فيه الخارق أنو جدان ديبيج الكمليلي في انتقاداته التي أجاب عنها في غالب التمويه
على العامة ومن في حكمهم من ضعفة العقول من طلبة العلم الذين لم يحصلوا منه
ما يجب تعلمه من معقول ومنقول وقد تعرضنا لبعضها فيما تقدم ولا علينا
إذا رجعنا إلى تحقيق القول فيه مع اختصار غير مخل بالمقصود حيث بسط
كلامه هنا أكثر مما تقدم لديهما فنقول قد تقدم لنا مع هذا الخارق الجاني
[illegible]
الكلام فيما ننجم له بحقيقة الكتمان وما
تقوله على الشيخ التجاني رضي الله عنه من نسبة الكتمان للنبي صلى الله عليه وسلم
وتبين شناعته من هذا التقول الذي لم يقل به سوى هذا الجاهل المعتوه وقد
أشرنا فيما تقدم إلى ما ذكره هذا الخارق هنا وقد بنا عليه الحصار بما
ألزمناه من اعترافه إياه بكون النبي صلى الله عليه وسلم مخير في تبليغ بعض ما أوحي
به إليه وما أمروا بكتمان بعض كما هو عليه الصلاة بتبليغ ما أنزل إليه من ربه
لكافة على وجه ما اقتضته به الحكمة فإذا كان مخيرا في تبليغ بعض ذلك لم يبق
لهذا الجاهل المعتوه ولا لأمثاله انتقاد على من نسب الكتمان للنبي عليه الصلاة
رفقا بأمته والأخير بيره من خصه بإفشاء بعض الأسرار التي فيه هيئاته
ويعونها وهذا أيضا من باب تخصيص بعض الخاصة بما لم يعم به العامة
رحمة بهم وقد أرشد هؤلاء الخاصة لتحديث الناس على قدر عقولهم حتى
لا يكذب الله ورسوله بتكذيب المحدث لهم بذلك وقد جرت عادة الله في خلقه
أن يتسارع المحروم من الحق بتكذيب المحدث به كما حرم هذا الجاهل المعتوه
من الانتفاع بما أرشد إليه الشيخ التجاني قدس سره وحرم من اتباعه
علماء أجلة جماعة من هذه الملة المحمدية التي لا تجتمع على ضلالة بجمعهم
على الثناء على هذا الشيخ العظيم القدر ببعض ما يستحقه

به

والناس

145

والناس أكثر من أن يحصوا رجالا صالحين وأعظمهم إشارة إحسان - - -

ومجتمعين على ذكر الله والصلاة على رسول الله عليه الصلاة والسلام والاستغفار
والقيام بالواجبات الدينية على أحسن ما يكون تبعا لما ذكر به والذكرى
تنفع المؤمنين ولولا ما تحقق به جلة أصحابه وهم أجلة العلماء لما ضاع بدعوا
إليه من الهدى ما داموا بعدوا عن جنابه ولا كانوا من محبيه وأحبابه وذلك لأعظم
هاد من طرق انتشار العلم ودام ذلك منذ حياته وبعدها وما كان لله
دام واتصل وما كان لغيره انقطع وانفصل وقد طبع الحق على قلب أبي ما يابى
وكم من بغيض مثله أبى أن يكون منصفا ولم يكن إلا بالتعسف والتعصب يغني
عن منصفا ما حبي بقلب كبيه ويلكم ضربه على ما انطوى من نيات بين جنبيه
عليه بحسن الصحبة وعاد بخيبة المسعى في جميع ما به مستنتما كما تقدم بيانه في هذا
الفصل الخامس من ضرورة بعض ما فيه من الكتب كما من ونحو ما ينقل عن
الشيخ وأصحابه الذي خاض فيه وما يعني هؤلاء اقتصر على بعض ما ذكره من
الأبحاث التي أتى بها تفاصيله على من ذكر شأنه فنقول - - - -
البحث الأول في قوله بعد ما نقل عن الجيش العربي الذي ذكره الشيخ سيدي المختار الكنتي
في بعض الأعيان أنه قال عليه الصلاة والسلام أخذت ليلة أسري بي من ربي ثلاثة
علوم علم أخذ على الكتمان أبلغه للعام والخاص وعلم أخذ على الكتمان ألا أبلغه
إلا لخواص أصحابه الذين يقدرون على حمله وعلم علم أنه لا يقدر عليه أحد
غيره فما أخذ على الكتمان لا أخبر به أحدا وشرح الخبر والخبر عقبه فانسكم
رحمكم الله أي دليل لكم فيما ذكر عن الشيخ سيدي المختار أي علم من العلوم الثلاثة
على شيخه التجاني عند أحد من العلم الذي أمر الله تعالى به عليه وكلف بتبليغه للعام
والخاص وخالف ما شاء من ذلك فلم يعلمه لأحد من أصحابه وعلمه لهذا المفتي
في شأن بعض الفروع الزائد ما أبداه من الجزاء بما تفاصل به على الشيخ رضي

الله عنه وعلى صاحب الجيش بالابتداع والاستهزا او

بعد ما له هنا ان مايابى الجكاني في مجال لا انتقاد لما تكلم به لقصور جهله عن
ادراك الاستشهادات التي يذكر بها العارفون وينقلها عن العالمين العاملين
وقد اعمى الله بصره عن الوجه الذي استدل عليه صاحب الجيش فيه من الحديث الذي
نقله عن سيد المختار رضي الله تعالى عنه بحيث انه عين الدليل الذي قصد به
تأييد الشيخ التجاني قدس سره على صحة نسبة كتمان النبي صلى الله عليه وسلم
لبعض العلوم التي لا يقدر على حملها احد غيره او لا يبلغها الا لخواص الصحابة كما
مر التنصيص عليه في ذلك الحديث وهو نص في الدليل على صحة وجود الكتمان منه عليه
الصلاة والسلام امتثالا لامر الحق له صلى الله عليه وسلم في الكتمان منه صلى الله عليه وسلم متعين
فيما خص به في نفسه او فيما امر بكتمانه عن غير الخاصة من الصحابة ومن لم
يستفد هذا في حقه صلى الله عليه وسلم حسب التفصيل المذكور فقد نسب للنبي صلى
الله عليه وسلم عدم امتثال امر ربه فضلا عن وجه الدليل من الحديث المذكور
كل من الفقه السمع وهو شهير غير بليد ولكن لغباوة الخارق الجكاني ابن مايابى
الجكاني لم يفهم هذا الدليل وكيف يطعن في سادات العارفين ويحط من
قدرهم بنسبة الابتداع اليهم بالجهل وهو في الحقيقة الجاهل المبتدع كما يشهد
بهذا من احاط علما بما كتبه في الشيخ التجاني والمحب عنه وفي هذا الحديث ايضا
دليل قاطع لا دافع لهذا الخارق في اثبات كون النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ الامر
العام للعموم كما يبلغ الامر الخاص للخصوص خلافا لهذا الجاهل المبتدع فيما
اقام فيه حجة النكير على الشيخ التجاني رضي الله عنه في تفصيله في التعميم والتخصيص
وامر الخارق الجكاني على ما اقتضاه عقله الناقص وفهمه الفاسد من انكار
ما قاله الشيخ التجاني رضي الله عنه على بينة من ربه وشهد به رسول الله فيما
سيأتي او لانه لا علم له بما اعترض به هذا الجاهل المبتدع من غير شعور منه

كلعن

نل

بما تشابه به الحق عليه مع نقول مؤيدة لما قلناه وبالله التوفيق

البحث الثاني في أن أدلة الحديث أن عباسا عن علي رضي الله عنهما فيما اعلمه به النبي
صلى الله عليه وسلم وفيه يقول عليه الصلاة والسلام علمني ربي علوما شتى فعلم اخذ علي
كتمانه اذ علم انه لا يقدر على حمله غيري وعلم خيرني فيه وعلم امرني بتبليغه الى
العام والخاص واستظهر أدلة لما نقله عن الشيخ الخطيب بن كيران من قوله
من التخيير فيه ما يحتج أن يكتفيه صلى الله تعالى عليه وسلم فيه في خصوصيته واستحسان
الخارق الجلي لهذا الاستشهاد مع قوله وبالبيت هذا الحديث وهو رواية رواية
وعلم خيرني فيه ليتمسك بها ويجعل على مشربهم يعني الشيخ التجاني من النوع
المخير فيه الذي هو جميع الاسرار اللائقة بالامة المحمدية كما في تفسير ذلك
عن الصادق

لقد كنا في سر فيه هذا الجاهر الميت على وجهه فيما نحن عليه في جميع كلام الناس وجميع
عليه الانبياء بقطع منه دد ايين القول بإثبات كون النبي صلى الله عليه وسلم خص
بعلم وخير في علم وامر بتبليغ علم ولم يجوز الا أن يجزم بالقول بكتمان النبي
صلى الله عليه وسلم لما لم يؤمر بتبليغه وهو موضع البحث بحيث ثبت لدى العارفين
تخيير النبي صلى الله عليه وسلم في اشياء وما لم يؤمر بتبليغه فلا اعتبار بقول من
طعن في الحديث الدال على ذلك لما تقرر لدى المحققين من ان الحديث اذا
قال به اهل الكشف فانه الحق مقطوع فيه لكون اصطلاح الحديث لا يمس بسكرامة
منهم اذا وقع في رجال سنده تجريح كما هو معلوم وكان الخارق الجلي فيهم
مما نقله في الجيش عن سيدي المختار مما يؤيد الشيخ التجاني رضي الله عنه فيما
لديه من الاسرار مع انه موضوع البحث في الطعن في نسبة الكتمان للنبي عليه
السلام وهو الذي نقل فيه قول الوجدان دينيه

ونسبة الكتمان للنبي   تعد من مناكر البدعي

ولهذا ما رتبه خيله عشرا او بالعكس لما نبه به صاحب الجيش المستدرك على كون
النبي صلى الله عليه وسلم مامور بكتم ما اختص به وحي بما لم يؤمر بتبليغه فكيف
الخارق الجاني يكتمه فيما من الله به على الشيخ التجاني من السر الذي تلقاه من النبي
صلى الله عليه وسلم متمنيا ان لو وجد المجيب رواية وعلم خبر فيه ليتمسك بها ويجعل
علم مثل علمه من النوع المخفي فيه كما اما مسئلة على الشيخ التجاني وما تلقاه من
السر عن سيد الوجود صلى الله عليه وسلم فالكلام فيهما من موضوع البحث المشترك
بالكمال الديني حيث استقل الجاحد المعترض على الورد التجاني وفضله بانه
زيادة في الدين بعد اكماله حسب قوله المردود فيه على وجهه وعلى
وجه الرجال دينه بقوله

فورده ليس عن الصحابة ... فيما ادعوه خفي لا صاحبه

فاشتبه على الخارق الجاني موضوع الاستشهاد بما نقله صاحب الجيش من
سير المختار وفرعنته الحمق وجهلا او تجاهلا عن التفصيل الذي قاله
المجيب المذكور بعد استيفاء المقام حقه في مقصوده بالكتمان ونصه فاذا
تقرر هذا علمت ضرورة انه صلى الله عليه وسلم يؤمر بتبليغ كل ما علمه كيف
وعشرة علم الاولين والاخرين كما في حديث الاسراء في موضع يدرك بين كتفي بلا
تكييف ولا تحديد بين جوهرتين بي دهما فاورثني علم الاولين والاخرين الى
اخر الحديث ثم قال فيقضي ان كلام الشيخ رضي الله عنه لا يستلزم نسبة الكتمان مع
ان لازم المذهب لا يعد مذهبا على القول الصحيح ولو مشينا على الثاني لساغ
تكفير هذا المنكر لتكفيره للمومنين ثم قال صاحب الجيش في الرد على
الوهابي المذكور واما استدلاله على نفي هذا الورد بقوله تعالى اليوم
اكملت لكم دينكم فان معنى الاكمال انه لم يترك بعدهما حلالا ولا حراما الى اخر
ما قاله مما نقلناه فيما تقدم من اعطاء المسئلة حقها بكمال انتقاد وله

لم

الحمد ولا يفهم منثور البصيرة مما أخبر به الشيخ رضي الله عنه مما تلقاه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقول بعدم الكمال
الوهبي ولا أن ورده رضي الله عنه من مكملات الدين لأن جميع ما انطوى عليه من صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والاستغفار
والهيللة كله مما تقرر من الدين والإذن في ذلك على وجه خاص من النبي صلى الله عليه وسلم للشيخ ليس فيه ما يمس
بكرامة كمال الدين ولأن ذلك فيه من الشيخ منوبين سرح نسبة الكتمان للنبي صلى الله عليه وسلم ولا يفهم
خلاف مقصود الشيخ منه إلا منكوس البصيرة ولو كان في ذكر ذلك ابتداء ما تنقطع من العبد عليه
البال وقد اقتصرنا على التنبيه مما يدل على تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم في كتم بعض الأسرار وجه
كتمه لها أيضا أسرار منها ما هو إشارة ومنها ما خفي عنا وعن غيرنا مما لا يعلمه في هذا إلا
جاهل غبي ومن تتبع أحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأمعن النظر فيما ورد عنه عليه السلام مما أخبر به
وامتثاله من الأسرار وكتمانه لما لم يؤمر بتبليغه أو أمر بعدم إفشائه علم من ذلك ما تقتضيه
المعرفة بمعنى النبوة في كتمه لذلك لمقتضيات البشرية مما لا ينقص يلحقه فيه بعدم تبليغه رفقا
بنفسه وبأمته فإنه بالمؤمنين رؤوف رحيم ولا حرج عليه في ذلك ولنضرب هنا مثلا مما لا ينقص
في كتمه قضية أم المؤمنين زينب ابنة جحش التي زوجها من مولاه زيد بن حارثة رضي الله عنهما فبعد
كان رآها النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبته وكان الحق سبحانه أعلمه أنه سيتزوجه بها ثم طلقها زيد ويتزوجها
النبي صلى الله عليه وسلم وكتم عليه السلام إعجابه بها وتمنيه لطلاق زيد لها وليس في هذا الكتمان نقص
يلحقه به لأنه غير مأمور بتبليغ ما أخفاه في نفسه مع تجنبه لذلك وإن عوتب في ذلك الإخفاء بقوله في
الآية وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه
وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين
حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا وكان أمر الله مفعولا فمعنى الآية التي بعثت صريحة
يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخفى في نفسه ما الله مبديه وذلك الإخفاء بلا شك من قبيل ما خير فيه وفي
الكتمان علم عادته صلى الله عليه وسلم في كل ما خير في تبليغه إشفاقا على أمته وعلى نفسه أيضا لأنه
عليه السلام كان يسوءه تكلم أعدائه فيه بما يختص به من ربه بما اختص به أو عمم الجميع به وقد
تقدم لنا بعض هذا المعنى في آية التبليغ والحال النفيس هنا الخارق الجلي بل المنقول المتواتر بقوله
تعالى فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك وذكرنا البحث الذي فيهما وجرها نقل منها الخارق ما
هو الأحسن منهما ونصه إنهم كانوا لا يعتقدون بالقرآن ويتهاونون به فكان يضيق صدر الرسول
صلى الله عليه وسلم أن يلقي إليهم ما لا يقبلونه ويضحكون منه فهيجه الله تعالى لأداء الرسالة وطرح المبالاة
بكلماتهم الفاسدة وترك الالتفات إلى استهزائهم والغرض منه التنبيه على أنه إن أدى ذلك الوحي وقع
في مخالفتهم وسفاهتهم وإن لم يؤد ذلك الوحي إليهم وقع في ترك وحي الله تعالى وفي إيقاع الخيانة فيه فإذن
لا بد من تحمل أحد الضررين وتحمل ضرر سفاهتهم أسهل من تحمل إيقاع الخيانة في وحي الله تعالى ثم قال
والغرض من هذا الكلام التنبيه على هذه الدقيقة لأن الإنسان إذا علم أن كل واحد من طرفي الفعل والترك
يشتمل على ضرر عظيم ثم علم أن الضرر في جانب الترك أعظم وأقوى سهل عليه ذلك الفعل وخف إليه
وأخف ما نقله هنا وقد يفهم منه أنه صلى الله عليه وسلم يتألم مما يتكلم أعداؤه به فيه وآية زيد تقتضي
ذلك فإنه لو أخبر زيدا بما أوحي به إليه عليه السلام من أنه سيتزوجها بعد طلاقه لتزوج زينب ابنة
أنيس لهما في الآية لا كلف العجاب فيه للمطلقين مما يؤدي به والحال أن الوحي نزل عليه بأنهما
سيكونان من أزواجه رضي الله عنهن ولم يكن مأمورا بتبليغه لا لزيد ولا لغيره فاختار ترك الكلام
في ذلك إلى أن أظهره الله وليس كتمانه لذلك مما يعد من قبيل عدم التبليغ المخل بأداء الأمانة
لأنه من الأمر المخير فيه كما قلناه ولعل الجاهل الغبي ينكر كون عدم إظهار النبي صلى الله عليه
وسلم ليس من قبيل الكتمان في شيء فالآية تقول ردا عليه وتخفي في نفسك ما الله مبديه وهو

زاغ بصره وكفى بحفظه العلامة الصاوي الذي ينقل عنه كثيرا في مشتهاه فإنه كتب رحمه الله على قول
الجلال لزوجة قوله تعالى وتخفي في نفسك ما الله مبديه أي مظهره من محبتها وأن لو فارقها زيد تزوجتها
ما نصه قوله من محبتها بيان لما أبداه وهذا القول مردود لما تقدم أنه يرى عند رسول الله
والصواب أن يقول أن الذي أخفاه في نفسه هو ما أخبره الله به من أنها ستصير إحدى زوجاته
بعد طلاق زيد لها لما روي عن علي بن الحسين رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد أوحى
الله إليه أن زيدا سيطلق زينب وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها فلما شكا زيد للنبي صلى الله عليه وسلم
خلق زينب وأنها لا تطيعه وأعلمه بأنه يريد طلاقها قال له صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب
والوصية اتق الله في قولك وأمسك عليك زوجك وهذا هو الذي أخفى في نفسه وخشي رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يلحقه قول الناس في أن يتزوج زينب بعد زيد وهو متبنيه فعاتبه الله على الكتم لأجل هذا
العذر والحكمة في تزوج رسول الله زينب إبطال حكم التبني والتحريم فيه بين ولد الصلب وولد التبني من حيث
أن ولد الصلب يحرم التزوج بزوجته وولد التبني لا يحرم انتهى بلفظه على قول الصاوي هنا فعاتبه الله
على الكتم فإن الخارم الحلاني لم يقف عليه وقوله رحمه الله لأجل هذا العذر ويعني به خشية قول
الناس مع جزمه بأن الذي أخفاه النبي صلى الله عليه وسلم هو ما استقر فيه لما روي عن علي بن الحسين
المذكور وهو واضح كمثل ما في رسالته ولولا أنه صلى الله عليه وسلم ما خشي في الإخفاء لما أوحي إليه
به في شأنها رضي الله عنها وسعه عليه السلام إلا أن يبلغ ذلك ليطلقها تنفيذا لأمر الحق بذلك
ولكنه لم يخبر بذلك لكونه من قبيل الوحي المخير فيه ولو كان يكتم شيئا ما أخبر عليه السلام بهذه
القضية بعد وقوعها وقد نقل ابن حجر في الفتح في تفسير كلوي هذه الآية عن الحسن رضي الله عنه
قال ما نزلت عليه آية كانت أشد عليه منها قوله وتخفي في نفسك ما الله مبديه ولو كان نبي الله صلى
الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي لكتمها وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه قال خشي نبي الله صلى الله
عليه وسلم مقالة الناس فيه ومنه عليه السلام لم يكتم هذه الآية وإنما كتم ما أوحي به إليه من أنها ستكون
زوجة له ولو كان أمر بإفشاء هذا الذي يذوا ولغيره لا إفشاء إليه وأخبره به كما [illegible] أخبر بما نزل عليه من
كلام الله جل ذكره حيث يقول وإذ تقول للذي أنعم الله عليه الى آخرها ولو كان كاتما شيئا من الوحي
المأمور بتبليغه لكتمها حيث أخبرت بمضمنها بالإشارة الى ما أخفاه في نفسه فإن قيل ما الحكم
في تزوج الرسول صلى الله عليه وسلم بزينب بعد طلاق زيد لها زيادة على ما صرحت به الآية الشريفة
الذي هو لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا قلنا أنه من المقرر
أن جميع ما يصدر من النبي صلى الله عليه وسلم تشريع فدلت الآية بما صرحت به على أن تزوج الرجل بزوجة دعيه
غير خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم سواء كان المتبنى حيا أو ميتا بخلاف الحكم في زوجة الابن الصلبي والرضاعي
فإن قيل حيث علم الله بأن النبي صلى الله عليه وسلم لا بد له من تزوجه بزينب فلم لم يتزوج بها عليه
السلام من أول وهلة قبل تزوج زيد بها أو تزوجه بها بعد وفاة زيد حتى تنتفي الخشية من الناس
فإن تزوجه عليه السلام بها لو وقع بعد وفاة زيد لم يقع ما يتخوف منه من الكلام المشنع فيه قلنا
السر في ذلك والله أعلم هو تشريع تزوج الرجل في حياة متبناه بزوجته ولا عار في ذلك يلحقه وإلى هذا
السر يرجع سر عدم تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بها قبل زيد ويستفاد هذا من قول العلامة الصاوي المتقدم
إلا أن قوله إبطال حكم التبني يعني به إبطال حكمه بالتحريم فيه بين ولد الصلب يعني والرضاع أيضا
لا قطع صلة التبني الموجبة لفوز المتبنى بفضيلة التبني بحكم هذا فتبين مقصوده بالإبطال المذكور كما
يظهر من الآية الشريفة حكمة تزوج الرجل بامرأة مطلقة من رجل في حياته بلا عار على من
تزوجها ومفارقها هو كما أنه لا عار عليها ولا على مفارقها إذا تزوجت وهو حي وإن كان هذا قد

جواز

استعير بتصريح في رواية حتى تنكح زوجا غيره كما هو معروف في محله وبالله التوفيق.

البحث الثالث منوط بحثه فيما نقله صاحب الجيش عن الجيلي رضي الله عنه
بحضور النبي صلى الله عليه وسلم وعلى علم انه لا يقدر على حمله غيره فما هو على العهد
ان لا اخبر به احدا قال وهو العلوم التي تجري على السنة المجاذيب ان وصلوا
الى المحق والكشف التام فقال الخارق الجاني هنا فيا ليت شعري هل كلام
الشيخ عبد القادر الجيلي فيه استدلال لعلم شيخه المشروع فانه لا ينقضي
على علمه اذ ليس علمه من الاسرار الالاهية بل هو شرع يعني مستقلة ذات
اركان وشروط ومندوبات موركة لكل جاهل وفاسق من حسادة
النصارى وغيرهم ولم يأخذها شيخه فجريا على لسانه في حالة الجذب
بل اخذها بفلقة لا مناما كما يليق اجتماعا على النبي صلى الله عليه وسلم وان
كان فيه تعبيرا للعلم الذي امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكتمه كان خارجا
عن الاستدلال الذي هو بصدده وهذا الاخير هو اللائق بالعاقل ان كان
هذا التجيب باقيا في عقله اعاذنا الله مما هو فيه فانها لا تعمى الابصار
فسوا انينا هنا بمسودة كلام الخارق الجاني في منتهاها مع ما انطوت عليه
من بوايقه الذي لا يبالي فيه باي كيفية صدرت منه لوضاحة انه لا تضرر لا
من الاخلاف اعتقاده ليرى بعينيه من لم يحط الربوة مشتهي الخارق
الجاني وحفظه الله من تخبيس يوفي بمسه فيتخفى بما نطق به هذا الخارق
من انه لا يدري معنى الانصاف فيقف عند حده ولا يتعدى طوره في جداله وجوده
ولكن قضى الحق ان يبقى في طبيعته بالكمال مما الخبرة من الاعتقاد فاسد بما
تحقق به كل محق بانه جاهل معاند وبانه هشاشات باحتمالات فيما
لا يقبل احتمالا لوضوح الدلالة فيه من اتيان صاحب الجيش بكلام الجيلي
تعبيرا للعلم الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم بكتمه رضا بامته من ان يخبرهم

بما لا تحمله عقولهم لانه صلى الله عليه وسلم

لم يمتحنا بما تعيى العقول به   حرصا علينا فلم نرتب ولا نهم

فاخبر القطب الجيلي بان تلك العلوم هي التي تجري على الالسنة المجاذيب لان الحق
سبحانه يطلعهم عليها بكشف والهام فينطقون بها في حالة جذبهم و لا
يمكن لهم ان ينطقوا بها حالة السلوك لانهم مقتدون بالنبي صلى الله عليه وسلم
في كتم ذلك ولا يتصور استفادة ذلك منهم الا عن فهم وغير شعور منهم في حالة
الجذب الذي حفظ الله منه رسوله عليه السلام وان كان في اعلى مراتب الذين
جذبهم الحق اليه حافظا عليه عقله ومحافظا عليه بما به خصه واجله
واكمل به فضله وقد تطوع صاحب الجيش بالافادة بما ابانه الجيلي
مما خص به الرسول صلى الله عليه وسلم من تلك العلوم استطرادا العالم
محل تاكيد تعليم العارفين كون النبي عليه الصلاة والسلام قد خص بما
لم يطلع عليه غيره وفي خضم ذلك الكلام بان بعضهم يطلعهم الله على
بعض ما اختص به صلى الله عليه وسلم من الحضرات الغيبية بالافشاء لسر من
الاسرار المحمدية في كشف الغيب كما دل على ذلك كلام الجيلي المذكور فانه
لولا تحققه بالكلام على ما امر النبي صلى الله عليه وسلم بكتمه ما كان من حقه
ان يقول ان العلوم التي تجري على الالسنة المجاذيب من ذلك المكتوم كتمه فلم يدرك
المخارج الجانبية لهذا المعنى وان كاد ان يحوم حوله ولكن صده التعصب عن
الوصول اليه بالتلبيس الذي حصل لديه تشكيك الاحتمالات الغير المقصودة
حيث قال وان كان جلبه تفسيرا للعلم الذي امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بكتمه كان خارجا عن الاستدلال الذي بصدده الرد اخ تشهوره وقد علمت
ما اتى به صاحب الجيش من ذلك الحديث مع كلام الجيلي استشهادا على ما قلناه
من ان امر كون النبي صلى الله عليه وسلم مامورا بكتم بعض العلوم كما انه مخير في بعض

ما لم يرض بتبليغه فكلام الجيلي اشير به تعيين الذكر المكتوم بل وتعيين ايضا
للعلم الذي خص النبي عليه الصلاة والسلام بكتمه وامثاله فهو داخل ح
الاستدلال على ذلك الكتمان كما هو واضح عند كل مومن اشتم منه ادنى الخارق
المبادئ لشعوره الذي يغيب فيه شعوره فضلا عن الجاهل المركب فيما دعاه اليه
وضلاله بلجام الغرور في تشكيكه تلك الاحتمالات التي لا يتخيلها عاقل حتى
يشتركون على الشيخ التجاني في شيء هو ليس من الاسرار ومن اين لهذا الجاهل
المفتتن ان يعرف الاسرار الالهية حتى يحكم على علم الشيخ رضي الله عنه ليس منها
واما حكمه على ما عند الشيخ رضي الله عنه بانه شريعة مستقلة ذات اركان
وشروط ومندوبات مدركة لكل جاهل وماروي من عبادة النصارى
وتشبيه الروافض ما جاء به من البدع وتنزيله المصلين منزلة الجهال
العباد من عبادة النصارى فهو من الذاكرين الله والمصلين على رسول
الله والمستغفرين الله المراعين لآداب الذكر والشروط المنوطة به جهلا
وتشبيها بالنصارى وهذا غاية التنطع منه والالحاد وخبث الطوية
وسوء الاعتقاد مع جهله الذي ركب على كل عقله فوقف معه فهو وقف
الخزي والاسى عند كل مسلم محق ولو كان لداه ادنى تمسك بالدين ويعرف ماهية
الدين ما طعن في المومنين الموحدين من احزاب محاربة الحق واوليائه المقربين
فنعوذ بالله من الخذلان اما ما وصف به الجاهل المفتتن جناب الشيخ التجاني
رضي الله عنه بكونه مشرعا لشريعة مستقلة ذات اركان وشروط الروافض وفضل
ترك الصحف فيما جاء به الشيخ من الآداب المرعية عند العارفين في الاذكار
فهو من هذا الجاهل المفتتن غاية السفه فيه ومن كمال الجهالة ولو عرف
معنى الذكر وما يقتضيه الذكر على من يعرف الحق وما يلزم من سلوك الادب
فيه لكم في عينه بكمال احترام لجناب هذا المشرع في شكره وهو يجهل كون تلك

الآداب هو من نعمة الأمر المشروع في الدين عند أصحاب اليقين ولكن لم يعرف
معنى الأدب ولا أخلاق ذوي الرتب العالية بالله فإذا كان الأمر على ذلك حسب
ما ورد عليه لا يعرف حديث الرسول إلا على ظهارة وحالة من خفية ويسري
ذلك غيره من الأحكام مما ينبغي أن يتحلى طالب العلم بهذا الخلق المحمود
فهل هذا منه ومن أمثاله الذين اقتدوا به في هذا الأدب تشريع تشنيع
فاحرى إذا اشترك مثل ذلك في ذكر الله وهل هذا كله إلا من التمسك بحبل
الشريعة وتعظيم الدين الإسلامي ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه
ولقد ذكر العلماء الناشرون لأحكام الذكر ما طعن فيه هذا الجاهل المجتري ونحوه
فما هو من آدابه المقررة لديهم مما هو واجب على الذاكر من اعتنائه
وما يمتنع في حقه وما يستحب له وما يكره له وما يشترك فيه من الأذان
من الشيوخ ذوي الأنوار التي الحبة في المعرفة بالله وضوابط على الأذكار والأدعية
بعض شاهد بهم كما أهل دث وآدابه وأركانه ونشروها بتآليف كثيرة وتعرض
لها جماعة من أعيان أعلام الأمة في تآليفهم كإحياء الإمام الغزالي والشعرانية
في العهود المحمدية من تآليفه عهود الشيوخ وغيرهما ممن ذكر ذلك ولم ينتقد عليهم
أحد في ذلك ممن سلك الجادة ولم يكن علمه أكبر من عقله ولا ممن عقله يحكمه
في دينه لو فرضه مع جهله وما على مثل هذا الجاهل المجتري بعد الخطاء في هذا
الموضوع الذي يصرح فيه بأنه غير مشروع وينقص به جناب الشيخ فرس همرك
ويكره وجه المرة بعد المرة بكونه مشركا استهزاء أو بورده ونبعه على هذا
الاستهزاء جماعة من أمثاله فخ فساد السفهاء الله يستهزئ بهم [illegible] في
طغيانهم يعمهون وحسبنا الله ونعم الوكيل
البحث الرابع فيما نعقب الخارق الحاذق ما أشار له في تعجبه ذاية الإكمال به
مع من أجمعة الذهب الإبريز زيادة على ما ذكره من المتكلمات التي حملت الثلاثة
الإبريز

الشريعة عليهما وبعد نقل هذا الخارق لها فأقول فكفى هذا المجيب يعني به
صاحب الجيش جهلا منه بالأصول واللسان العربي ان كثرة المحتملات يمنع
بعضها دخول بعض الرواحي ما هو به من التصورات المطابقة لمشتهاه
كل من طالع كلام الجيش المذكور وما ذكره الخارق المغرور تبين له الرشد من
الغي وشهد بعينه تلون ابن صالح ابن العلي تلون الحرباء وتقلب الريشة في
الهواء ويتحقق منه انه يتكلم من غير ان يلقي بالا لما يقول فهو يهجو بما
لا يعرف مع تواضله فيما لا يعني بالفضول ويكفي ان المقصود في تحقيق المسائل
بمجرد كثرة الفضول كما هو المعتاد منه فيما سود به وجهه تبعا لهواه
في مشتهاه ومع ذلك يجهل احكام فطرته وهو في الحقيقة الجاهل المجنون وهو
قام هنا بدور من التلاعب بما ينقله مما يحمل فيه القول او يفصله وينسب
لصاحب الجيش ما نسبه لشيخه الذي لقنه هو وأمثاله عارا به اما ان يكون ذلك
جهلا من هذا الخارق الجاني وهو القاضي وإنما تعمدا في نسبة الخطأ في
العلم لغيره ليكفر ما ينقله في موضوع هذيانه بأقوال أهل العلم وهو
لا كفر من احواله فان صاحب الجيش لا يعزب عن علمه ان ما فهمت به
وآية الاكمال وآية التبليغ من الاحتمالات كلها لا ينفي عنهما جمال
مدلولهما بجميع تلك الاحتمالات التي قيلت او تقال كله مما يصح قبوله
وليس بعض تلك المحتملات التي حملت عليهما الآيتان الشريفتان المذكورتان
وعلى الاخص ما حملت عليه آية الاكمال بأولى من حملهما على البالغ الا
اذا عاضده الدليل غير محتمل لمعنى آخر والا كان الاحتمال مانعا من الحكم
بواحد من تلك التعبيرات على غيره وانما الكلام في كونهما تدل على انقضاء
امور الدين فلم يبق له وهو على النبي صلى الله عليه وسلم بعدهما اولا وهو
محل البحث المطلوب وقد تبين ان الوقوف مع انقطاع الوحي لا يجري الا

بمواجاة النبي صلى الله عليه وسلم والقول بكمال الولي بكونه لا ينزل له بعض
شي ولهما وهو محفوظ شرعية بما في رسالة وهو كما هو من غير احتمال شيء اخر
على انه لم يورع صاحب الجيش ولا غيره من اصحاب الشيخ التجاني رضي الله عنه
ان ورده وفضله نزل به وهو على ترتيب الذي بادن جميع مع اركانه داخلة
في الاية واستغفروا الله وفي اية صلوا عليه وفي اية فاعلم انه لا اله الا الله حسبما
نبه عليه صاحب الجيش هنا ونقلنا كلام الولي المعنوي في محله مما تقدم
لنا فلا نحتاج الى اعادته هنا وبالله التوفيق

البحث الخامس في الكلام معه في المقالة الاولى من قوله ومما يضحك السامع ويتعجب
منه ويدل على تحمل المجيب يعني للجواب فقال ان اصرح ما في الجواب عن كون
الصادر من شيخه المشار يعني الشيخ التجاني لا يسمى كتمانا للقران قال وهو قوله
يعني قول صاحب الجيش ولعل الحاصل للمنكر يعني ذ بين على الانكار ما توهم
من قول الشيخ رضي الله تعالى عنه لما سئل هل كان النبي صلى الله عليه وسلم عالما
بفضل صلاة الفاتح لما اغلق فقال نعم الى ان الخارق الجاني بعد هكذا في جواب
الشيخ كله وما قاله المجيب بما ختم به جوابه وشطحه ايضوح له يعني المسؤول
الجواب الا بمثل ما اجاب به الشيخ رضي الله عنه وقد تقدم نصه ثم اعقبه هنا
الخارق الجاني مع تبجحه بقوله قلت اشكل رحمك الله تعالى هذا التشغيب الدال
على تمام عمى بصيرة هذا المجيب يعني صاحب الجيش وتحمله للجوابات الفاسدة
ايضوح لا دني مومن اذا لم يجد جوابا الا جوابا دالا على تنقيص النبي صلى
الله عليه وسلم واضاعته ما لا يجوز اضاعته له ان يجيب به فما جوابه هذا الا
كجواب ابي داود المتقدم في خلق القرءان وجوابه ابن ابي داود حيث قال له الشيخ
لم دعوت الناس الى ما لم يدع اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم كيف
منه ما صدر الى اخر القصة لكن ابن ابي داود وجوابه ابن ابي داود وان كان من عيبا

لم يمكنه ان يجيب بمقالة هذا الرجل المشرع المروءة بعلم شانه على اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم المصرحة بكتمان النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء
من ذلك لهذا الخير الكثير الى الغير النائي بمشي الرواهي ما ذكره المختار الجاني
هنا في هذه المقالة وسنأتي في البحث فيما تعقب به المقالة الثالثة
في البحث السابع عشر التفريع له فيعد هذا البحث بحول الله

لقد نقلنا هذه المسودة مع طولها هنا تقريبا لما في بيان الاطلاع
على خفي مقالات ارباب الباطن في متشابهاته وفي بيان يقف على شخص المحشو
حشوا وبيانه في تشهير ما عليه من جهل وضريبا فيما سلف مقصوده من كلام
الشيخ رضي الله عنه بالمشرع ولم يبين هذا المتفرعن وجه التشريع المتشبع
في شكره وانما يتقول تقولات يكفي فيها انه غير مسؤول عنها فتقبل منه
جزافا على علاتها دينا وهو غير مبال بما سيلقاه في اخراه وقد
ذهب الى ما ذهب اليه وترك وراءه ما اخذاه وما اخزاه ولسنا نطلب منه اذا
كلناه بالمكيال الاوفى من جزاء به الذي ابداه بقدر سعة قوله الذي استقلت
انظاره اليه من الكلام السخيف الدال على تمام عمى بصيرته وتحمله للجوابات
الخاسرة في تعقب العليمة بشارة السقيمة فانك اذا راجعت ما حصول
به في هذا المقام من مقاله الذي استخف به السامع بما ذكر انه تعجب منه
من المقالتين التي نفي بقصد التكلم معه في الاولى منهما من كلام الجيش وما
ذلك التعقب سوى هذيان تنقضي اعظمه زورا وبهتانا وما كانت قضيته
فيه الا من جهة نقود فهمه وتشبعه بما ليس فيه يبين فوقه فهو يكل معنى
كلمة اقحمه مع من معه ما اجتنت بين خلل البلاغة المختلة المعلن على
ما يتمم به بما قال فيه زيد هو ع لادنو منه من اذا لم يجد جوابا الا جوابا
دالا على تنقيص النبي صلى الله عليه وسلم وافاضة ما لا يجوز اضافته له ان يجيب

فيه إيهام تنقيص للنبي صلى الله عليه وسلم من كلام الشيخ التجاني هنا ومن كلام
الجيش عنه أو يفهم منه إثبات ما لا يجوز في حقه عليه الصلاة والسلام سوى ما تقوله
هذا الخارص الجاني في كون الشيخ نسب الكتمان للنبي صلى الله عليه وسلم وما بناه
عليه مما هو منه يقول التنقيص فلا نطيل بإعادته هنا وقد كفانا الله
مؤونته باعتراف هذا الجاهل الغبي بما تقدم رده وتشكر من أراد وقوفه عليه فلما
في قصة إرادة داود وذلك الشيخ المتمثلة بلا شك فتمسك الخارص فيما جرى
فيها على عادته بالتمسك بالمحامل الواهية وعدم فهمه لكلام الناس حتى يتخلص
التنقيص في الحق بالباطل ومن أين يصح لعاقل أن يفهم هنا من كلام الشيخ أيضا
علو شأنه على الصحابة رضي الله عنهم لأنه تقليد هذا الأعمى للوجدان
في بيع فيما حكاه من قوله جوز دخولهم من الصحابة وهو منقول منه على
الشيخ رضي الله عنه فلا غيرة فيما اختلقه في بيع ولا ما وافقه عليه ابن ما يأبى
الخارص الجاني في مشتهاه وحسبنا الله ونعم الوكيل

الثالث الشاذ من قوله وبأبيات شعر ما معنى قول تجمع الشرع وعلوم
وغيره من يفتح الله على يديه في ذلك الوقت البشر المقصر له الله
على يديه في ذلك الوقت وغيره النبي صلى الله عليه وسلم على زعمه الكاذب
أنه رواه منه

هذا الكلام من الخارص الجاني مما يدل على ما نقوله من غباوته وبلادة
فهمه فلا يفهم إلا العكس من مستقيم القول ويكثر فيه العقول ومن ذا الذي
يفهم ما فهمه من كلام الشيخ قدس سره مع كون كلام الشيخ واضح الدلالة
في كونه رضي الله عنه يقصد من يفتح الله على يديه من أبناء أمة النبي صلى
الله عليه وسلم بعد انتقاله لدار البقاء في ذلك الوقت الذي قدر الله ظهور
ذلك منه لأن وجود الأشياء وإيجادها متوقف بأوقاتها المقدرة جلا

أزلى

يمكن مثلا نزول عيسى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يمكن ان يفهم بل نزوله
في الزمن المقدر له بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ولا يمكن ان يفهم
قبل نزوله ما قدر الله ان يفهم على يديه كذلك صاحب هذه الصلاة
الفاتحة العزيزة وفضلها لا يمكن ان يفهم في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم ولا ان يفهم ذلك على يدي غيره لكون ظهوره ذلك انما هو بعد وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم الى ان ظهر في الوقت المقدر له وما ترك من الجهل شيئا
من اراد ان يفهم في الوقت غير ما فهم الله فيه او يوجد الشيء قبل
ابانه ومن طلب الشيء قبل ابانه عوقب بحرمانه فقوله البيس الكفهم
له على يديه في ذلك الوقت خصوص تعود في الفهم واستخراج فوائد الله
المعاني على غير المقصود كما فعله المحرفون للكتب السماوية بقصد
التضليل فكأنه فيه نزعات اليهود في بغضهم للنبي صلى الله عليه
وسلم مثل بغضه لهذا الشيخ الجليل ومن ذا الذي يقول مثل ابن صالح بني
محمد بن البشير ثم تركون معنى كلام الشيخ فرسم من يفهم الله على
يديه من صحبته صلى الله عليه وسلم لكونه خوارق الصحابة لا يقدرون على حمله
او ممنوعين من فعله فلا يمكن ظهوره على يد احد منهم حتى يختص به
هذا الرجل من جميعهم ومراده بالرجل الشيخ التجاني رضي الله عنه فكيف
يفهم هذا الفهم العظيم سواه

وكم من عائب قولا صحيحا　　وآفته من الفهم السقيم

نعوذ بالله من الخذلان فلو سألت ابسط البسطاء من الجهلة عن معنى
كلام الشيخ لا عرب عن مقصوده وهذا الجاهل المتنطع لا يفهم الا بالعكس
او يفهم المقصود ولكنه للتضليل يجعله في لبس واي لبس يستطيع انكار
المغفلين امثاله اليه ويفته المتعصبون بما ينتقدون به عليه وقولهم

بنفسه هنا على ما فهمته مما نصه هذا الكلام ساقط لا معنى له الا التلبيس
على من اعمى الله بصيرته فمن فهم هنا في الحكم على نفسه فادعى بتنزيل عليه
قوله فقد يصدق الكذوب فالعجب الذي ابداه في كلام الشيخ فقد يسر ما هو كما
قال ساقط لا معنى له الا التلبيس ومن لبس به على العامة امثاله الذين
يظنون انه من العلماء وممن خاض الشرع اذ لا امانة النقل على وجههما
فانه نقل كلام الشيخ وحذفه وابدى فيه شكل نيته المنكوسة مما سولت
له نفسه في فهمه الوجه الذي هو الذي فيه على البداهة من غير تدليس ولا
تلبيس ونعوذ بالله من الخذلان

البحث السابع في الكلام معه على المقالة الثانية مما ذكر فيه انه يضحك السامع
ويتعجب منه ويحسن في شكره قول صاحب الجيش انما تقوم حجة بغاية البوح
الملك لكم وفيكم لو قال هذا الشيخ انزل على هذا الورد ونحوه مما يتوهم انه
مناقض لغاية الا كمال ثم تبجح الخارق الجاهل مما تعقب به هذا الكلام الذي
شرع فيه بنا بين از القفا بين وزيادة اسم الاشارة وقال انه منه ونصه
اسكت رحمك الله تعالى هل هذا يقوله احد من فضلاء من يزعم انه هو
من في العلم والولاية فان شيخه المشرع لو قال ذلك ﷺ لاراح المسلمين من ورطته
وتلبيسه على الناس فيكون ما جاء به من الشرع المخترع داخلا في شريعة النبي
صلى الله عليه وسلم فيا ليته قال ذلك حتى يكون كاصحابه المدعين بدعوى النبوة
كمسيلمة الكذاب وامثاله من سجاح وطليحة والعنسي فلا يعمل به تلبيس على
المسلمين كما وقع حتى أضل منهم خلقا لا يحصى كثرة هذا اخر كلامه الذي
لا زال يبرهن به على قصوره وبلادة فهمه فانظر ايها المطالع الى كلام
هذا ابن صايا بن الجاهل المحتج هنا ما تمناه من قولة الكفر لجانب الشيخ التجاني
حيث يقول ليته يعني الشيخ رضي الله عنه قال ذلك يعني ما تقوم به الحجة بالآية

من الى

النبوة

الشريعة في قول الجيش لو قال الشيخ انزل على هذا الورد ونحوه والحال ان
الشيخ لم يقل شيئا من ذلك ولكن ابرهيا بو الجاهل المبتدع تمنوا ان لو قال الشيخ
ذلك وهو كلمة كفر ومقتضى الكبر والطغيان كلاهم عند علماء الباطن وعلماء
الظاهر وقد حاول هذا الخارف الجاني ان يصرح هنا بكون الشيخ التجاني
ادعى النبوة وانما تقولها هذا الجاهل المبتدع على اصحاب الشيخ البرءاء مما
ادعاه في حقهم من انهم صرحوا بدعوى النبوة كمسيلمة الكذاب وامثاله
من ذكر [illegible] اسماءهم المشهورة المعلومة المعروفة بينما في حقه انه علم بانا
الله مما ابتلاه به من التلبيس والتلبيس والتدليس حتى صرح في جانب الشيخ
رضي الله عنه واصحابه من وقوع الا ضلال منهم لخلقه لا ينتهي كثرة بجمهور يسرى
بعينه [illegible] ان اصحاب الشيخ التجاني لا ينتهون كثرة مما
يقول كلهم ضالون مضلون بما هم عليه من القيام بالدين واقامة الصلوات
المفروضة على الوجه الاتم شرعا واستغراقهم في محبة الرسول صلى الله عليه وسلم
ومتابعته بعد الفاقة في الطاعة وكثرة الصلاة عليه والاذكار من
الهيللة والاستغفار ونحوه لكن من لواصل الخير يرى ذلك كله [illegible]
[illegible] من الضلال المبين وهو في الحقيقة الضال المضل والاشكيل
بالاستدلال بنقل كلام العلماء في تكفير مقتضى الكبر للغير كما صدر من هذا
الجاهل المبتدع حتى اداه ضلاله الى الوقوع في الكبر وقد جعل بنفسه ما لا يفعله
العدو بعدوه وعلى نفسها براقش تجني ولله الامر من قبل ومن بعد

البحث الثامن في قوله جل يبين لهذا البيت يعني صاحب الجيش الا ان يقول
ان الولاية انما تدل على كمال الدين المحمدي ومن ضيعهم يعني الشيخ السني
شرعه واخترعه خارج عن الشريعة المحمدية فلا تنتقد وله الولاية كغيره
من الاديان الخارجة عن شرعنا فهذا جواب مسكت لا يمكن الاعتراض

تنزل

عليه وبالله التوفيق

فوافقهم ابن مايابا بن العلاخ بنفسه هنا مضلين تلعين الناس الجمهور ليقولوا
بوقوع ما قال وابعد جلباب الحياء عن وجهه ان كان له حياء والحياء من
الايمان ولكن لا ايمان له يقتضي عليه بالخوف من الله في التقول على عباده ما لم
يرد الله فيهم فهذا الجاهل المعجب المعجبان امثاله ويعني من لا خبرة
لهم بوسائط المتبع بهما من سلك مرورهم من الحقوق وهبت بيتهم في الاعتقاد
في اهل الله وما هو الا شيطان رجيم في صورة انسان وهذا الطبع يكون
في الصوار تشويش الافكار وصد المومنين عن ذكر الله وعن الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم تبعا لهواه في التفضيل على مشتهاه ولفوايضه بسوء
الادب في وظائفه التي لا يبالي معها الى ما يرتبه فيه من خزي وكسر
الى الحكم على غيره بما هو متلبس به من جهل او على اهل الله به فكان
مثل التي نقضت غزلها او مثل الذي اتاه الله اية من اياته
فانسلخ منها فهذا الحال بالتقول التي قيلت في تفسير اية الا الكمال حتى
كان على علم منها فاذا به قد التبست عليه الامور فصير ما عليه الشيخ
التجاني شريعة مخترعة خارجة عن الشريعة المحمدية فكان الشرع
المحمدي عند هذا الجاهل المعجب لا يامر بذكر الله والصلاة على مولانا رسول
الله ونحو ذلك من نوافل الخير التي شيدت الطريقة التجانية عليها وفي
هذا الذي ذكرته هذا الجاهل المعجب ما لا يخفى من افتراء على الله وتكذيب
الرسول الذي ارشد امته لذكر الله والصلاة عليه ونوه عليه الصلاة بالثواب
المؤكد بذلك فجعل هذا الخارق الجاهل ما ذكر مما لا تتناوله الالية
الشريعة وانما هو من الاديان الخارجة عن الشرع الذي اقامه لنفسه ولعل
هذا الشرع الذي اقامه لنفسه هو المعبر عنه بالدين الخامس عند العارفين

٧٧٠ ديان

بالادبيات المخالفة لدين الاسلام وهذا هو جوابه المسكت التي لا يمكن الاعتراض
عليه حسب زعمه وسعة فهمه ولله الامر من قبل ومن بعد

البحث التاسع مفتوح بقول المخارف الجاني ونصه وبالتالي شيء لو
سأل سائل هذا المشرع يعني الشيخ التجاني او احدا من اتباعهم
الزاويين عن شيء يعتبه كهذا المجيب وامثاله عن هذه الاباطيل المفتراة
على النبي صلى الله عليه وسلم في اي نوع من الغاب الحديث تدخل ما
يكون جوابه في ذلك

نتساءل كيف لو كان ما يعرضه هذا المخارف الجاني في مذكرة مسطورة
مشتملة على خصوم امثاله المبغضين لجانب اهل الحق ولكن نحمد الله حيث
في الناس بقية بحوزة اسلامية ونهضة ايمانية وشكرة علمية وفكرة
منورة وسريرة مطمئنة وانصاف تام يعرفون الحق ولا ينكرونه ويرون الباطل
ولا يقبلونه ويتفقهون بالمسلمين فيعتقونهم او على الاقل فلا يلتفتون
اليهم فهم يدورون مع الحق حيث دار ولا يفارقون الجماعة المحقة بالحق
التي عليه المدار وعاشنا الرهزة التي كشفت استطلاعات انظار المنصفين المطلعين
لما عرضه في معرض التقول رمايا بن العلماء الذي قلنا ولا زلنا نقول فيه انه هو
المخارف الجاني بكل معنى الكلمة فان كل مطلع على ما يعرض به يعرف مقصوده
الذي هو يقبل الهوى في الهوى ومشتملة الذي يسقط به في مهاوي البوار
بخسر الدنيا والاخرة بما ابداه من البذاءة في اهل الحق مع سبهم من غير
سبب وتشويه صورة الحق في انظار العامة الذين يكنون المتقيقة فيفهمها
والمكابر كبيرا ويرون كل في شفا نتى عالما مثل هذا الجاهل المعتدي الذي
قام بيناوي [illegible] ليجيبه لما سأل ولو كان له شعور ما كان له في هذا
الفضول من هل فهل سمع طالب علم فاهم العالم من يسأل عن مثل

بقوله ليت شعري

ما سأل عنه هذا الجويهل والتصغير على بابه جلي يكفيه نسبة التشريع
للشيخ التجاني حتى تسلط على اهل العلم من اتباعه الذين يعرفون الحق
حقا والباطل باطلا مثل مؤلف الجيش الذي ترامى عليه هذا البغيض
ولكن انه لما خلا له الجو فجال وصال في مجال الترهات واستطال
على المحققين بالاباطيل المختلقة اي بنسبتها للجهلاء وهو منه خرجت واليه
ترجع فكذب الشيخ مجاراة ولا موجب لتكذيبه سوى كون هذا
الخارف الجاني وخبث طويته واي موجب لتكذيب من اخبر عن نفسه بشيء وغير
محال خصوصا في حق من شهد له بالفضل الاعداء والاحباء ومن ذوي الكمال
سيما من كان من اهل العلم والعمل وعرف بمكارم الخصال واذا كان الوحي
قد انقطع بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم فان المبشرات باقية والاحاديث
الصحيحة بتصديقها طافحة والمس اي مجال بسبيل لمشاهدة كل شيء
حتى ما يكاد ان يعرض من قبيل المحال ويكاد ان لا يتصور في دائرة
الخيال فاحرى ما تمكن مشاهدته رؤيا ولا تمكن رؤيته من غير
استتباره فالمسائل التي تمنى هذا الجاهل المغتر ان يسأل الشيخ التجاني رضي
الله عنه او احدا من اتباعه عن اي نوع من الغائب الحديث ما نقوله عليه
من الاباطيل المختلقة اذ ~~هذا الجاهل المغتر~~ لا يتقدم لالقاء هذا السؤال
الا من جهالته ورفاهته في سبيل الضلال ذلك انه لم يسمع من احد ان ما هو
به الذي اوتيه للمصطفى صلى الله عليه وسلم وهم لا يحصون كثرة مناما ويقظة
يبرهل في نوع من انواع من الاصلاح حتى يسئل عنه وانما هو من
قبيل الرؤيا التي هي احدى الحل الغائب اونتاي لم تجتنب الغاء مثل
هذا السؤال على من ذكر مما يتحقق به كل من سمعه فان متمنيه ممن
طبع الله على سمعهم وابصارهم وهم لا يفقهون فالجواب الذي يتطلبه

هذا

ان التحقق لحامله مع ان كثيرا من منا على الشيخ التجاني واصحابه اختصاص بسؤاله عما اراد يقظة او مناما به
[illegible]

هذا الغيب لا يمكن ان يقبله عقله لكونه لم يكن اهلا لان يجتمع بمن اجتمع
برسول الله صلى الله عليه وسلم مناما فضلا عمن اجتمع به يقظة ولا يمكن
له ايضا ان يتصور صحة الرؤية له يقظة وان رواه من اهل الصدق ولا يصح
كثيرة بل ولو اخبرته له الف والاف دليل على ذلك فهو في ريب يتردد
وسيأتي لنا زيادة تحقيق في هذه الرؤية وفقنا الله عليها وله الحمد بالاجتماع
به راؤه يقظة كثير مما افضى الى بسعي حتى راوه قطار جالا من الذين
انعم الله عليهما وهما الى الان موجودان رجل منهما شاذلي والثاني
تجاني وعنهما له قطعية على صدقهما والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات
وسيأتي لنا بحول الله زيادة ايضاح لهذا المعنى عند تعرضي لهذا الخارق
الجاني للطعن في ذلك على وجه مشتبهاته وما قضى به هواه فلا معنى
للسؤال عن مثل هذا من اي نوع من الضرب الحديث سوى التهور مع
التسارع للتكذيب والتضليل والتكفير الذي استحقه هذا الخارق الجاني
لانه اجهل الحكم ولا يجيب المشكل النبي ولا باهله فلنضرب صفحا عما يلزم في
هذا التكذيب الذي لا يقول بمثله الا اعداء المومنين وقد زاد في خسارة
شكرية هذا العوينقي المجهول ان اميه على صاحب المنية فيما قاله
في وصف الشيخ رضي الله عنه

وكل ما يملي فعن خير الورى ... مترجم بلفظه بلا مرا

فلم يفهم الخارق الجاني معنى هذا البيت وهو فيه عن المقصود من بيان كرامة
الشيخ التجاني رضي الله عنه وكونه في جميع ما يمليه من العلوم والمعارف
والعلوم كله مترجم عن خير الورى باللفظ من غير جدال في ذلك
بحيث يستدل بالحديث الشريف في كل ما يحدث عنه به باللفظ لا بالمعنى
وهي منقبة عظيمة في اتساع عارضة الشيخ رضي الله عنه في حفظ

الحديث واصحابه بلغة الرسول صلى الله عليه وسلم لا بمعناه وهذا المعنى هو
المتبادر من هذا البيت وغير لمن فيه احتمالات صاحب البغية لم يوجد فيها
ما يشعر بشيء مما فهمه هذا الجاهل المفتي حيث يقول هنا فيه ما نصه
فعلى هذا يكون كل ما قاله هذا الرجل يعني الشيخ وحيا من الله تعالى
مرويا عن صاحب الشريعة المطهرة وما ينطق عن الهوى الى اخر
الاية ويكون صاحب هذه الشريعة المعتراة صحابيا والناقلون عنه
تابعين فياله من منكر عال في القرن الثاني عشر الى اخر كلامه الذي
لم يقتصر فيه من التهكم والاستهزاء بما صار به هذا الخارص الجاني
اضحوكة بما يمليه ويمل من سماعه كل عاقل لا يؤثر الحيف مثل
هذه الترهات وهل فيما استبعده من كون كل ما قاله وحيا مرويا
استنكار واعلام الامة يجوزونه نشابما هم وهم مروي عن الرسول صلى الله
عليه وسلم كل واحد منهم على قدر ما منحه الله من حفظ السنة من اقواله
عليه السلام وافعاله واحواله من حركاته وسكناته وغير ذلك حتى من
تقريره اياه بالسكوت عما يقع بحضرته او يبلغه من اصحابه ولا يستنكف
منه فاي سبب يحصل به مثل استنكار هذا الجاهل المفتي حتى اراد
به الحال لوصف الشيخ بانه مشرع وانه صحابي على وجه السخرية
مع كون التشريع بالسنة الحسنة مفتوح الباب بما لم يخالف النص
الصحيح الصريح والصحبة وان كانت بالمعنى المصطلح عليه لا تتأتى لاحد
لم يجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم اجتماعا متعارفا فان الاجتماع الذي
لم يكن خرق العادة قد ثابت في المعنى للمجتمع به تعود عليه بركته في
الحس والمعنى خلافا لمن لم يفهم هذا المعنى وستتكلم معه فيما اخل به
في هذا الموضوع عما يكرر القول فيه لتكثير سواد السطور المسطرة في

اوراق

او ان مشتهاه وهو فيهما كالمطبق على عقله بما استولى به عليه هواه
ثم كون الخارص الجاني هنا احتمالات تهكمية في نوع اللقب الذي يطلق
على ما تقوله من تلك الاباطيل المختلقة بزعمه وقد احتمل بها بهتانا
واثما مبينا بعد ان استوضح بذكر نفاجته التي نسبها لصاحب الجيش في
جوابه عما لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة وذلك
فيما يكون جاريا على المطلع عليه في فن الرواية فلم يفهم الخارص الجاني
مقصوده او قصد تنفيذه تحريف الكلم عن مواضعه فيما قرره في هذا الموضع
متصلا بما تقدم له من التهكم في قوله فيا له من سند عال في القرن الثاني
عشر ونصه مع ان هذا يعارضه قول المجيب السابق قريبا ما لم يرو
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة فقال فبين كلا فيهما يعني
صاحب الجيش وصاحب المنية تهافت وتناقض كلامهم وهكذا اهل الباطل
كل كذب لا يكون انتفاضه على شيء واحد اه وهذا من هذا الجاهل
المعتوه في غاية التنطع والبهتان في قلب حقائق الاعيان في العيان فهو
يتلاعب بكلام الناس ويتقول عليهم ما لم يقولوه ولم يقصدوه
فيما هو واضح وهو يبذر الرماد عليه بما يحكم به على اهل كل كذب
بما هو متلبس له عليه وهو لا يشعر بذلك ثم قال مكررا لما احتمله
تقوله ما نصه او يقال انها غير موجودة متصلة الاسناد لاستحالة
وجود الصحابة في القرن الثاني عشر فيتكون من رواية عن النبي صلى الله عليه تعالى
وسلم مباشرة غير موجودة وهذا غير معقول اه فهذا الكلام من
الخارص الجاني من قبيل الهذيانات التي لا يعهد الا من كان مثله فاقد
الشعور والوجدان فلم يدرك عقله معنى تلقي الشيخ التجاني عن النبي صلى
الله عليه وسلم في [illegible] مباشرة مما دل على ان هذا الجاهل المجنون لم يدرك

معنا فيها بل ولا معنى المرفوع من الحديث في الاصطلاح من الرواية وهو

مشعر عند المبتدئ من كلمة هذا الفن المشار له بقول البيقونية وما

أضيف للنبي المرفوع في الاصطلاح إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستثنى من مرفوعها

اصطلاحا ما لم يذكر فيه الرواة فإن لم يسقط راو من الرواة فهو المتصل

كما هو معروف وقد دلك على عقل هذا الجاهل المبتدئ في الحديث المرفوع

والحديث المتصل المشار له بقول البيقونية أيضا

وما بسمع كل راو يتصل - اسناده للمصطفى فالمتصل

ومعلوم أن المباشرة في التلقي عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته والأخذ

عنه بعدها مناما أو يقظة لا دخل لها في الاصطلاح لأن ذلك واقع على

خرق العادة وإن كان يصح أن يقال أن ذلك من سبيل المرفوع لإضافة

ذلك له عليه الصلاة والسلام ومن كذب عليه فليتبوأ مقعده من النار

كما يشمل هذا الوعيد من نفى عنه ما قاله عليه الصلاة والسلام

لأنه كذب عليه في كونه لم يقله فالمكذب بما ورد عنه مصاحب بواجبية

عقوبة المكذوب وإن كان ذلك الوارد عنه خارجا عن اصطلاح

أهل الفن لأن المراد في هذا المقام عند الصوفية على حسن الظن

والجاهل أن المخارق الجائز عقلا أو دخل ما لا يبحث عنه في هذا الفن فيه

وجعل المعقول في حيز غير المعقول لوضوحه مع فهمه السقيم

على أن هذا البحث في كونه مرفوعا اصطلاحا أو غير مرفوع وفي كونه

متصلا أو غير متصل اصطلاحا لا ينبني عليه عند أهل الاعتقاد ما يقتضي

عليهم بالانتقال عنه بالانتقاد فلا عبرة بالطعن في ذلك لكونه غير

داخل في حيز الاصطلاح الفني ولم يصدر من صاحب المنية ولا من صاحب

الجيش ادعاء دخوله فيه كما تشبث بأذيال الحيف فيه هذا الجاهل المبتدئ

قبيل الحديث الضعيف ادون

وويل ثم ويل للمكذبين

حتى اذا جمله الرجال قاله ويلحق به قوله العصم الا ان يقولوا يعني
اتباع الشيخ رضي الله عنهم ان شيء يعتصم لما كانت مخترعة غير داخلة
تحت قانون شرعي وجب ان يخترع لها احكام غير داخل في احكام
الجزئيين وهذا الاحكام موكول الى نظرهم يفعلون فيه ما شاءوا
كما فعلوا في اصله ما شاءوا وانما بعد قوله انتهى وهذا كله ضلال مبين
وافتراء على النبي صلى الله عليه وسلم انتهى مقدار كثير من قوله انتهى
وكانه ينقل عن غيره من غير ان ينسب اليه ذلك النقله التي اعتادها في تاليفه
المصنفات به يرى جرى فيه كثيرا حتى انه ليوهم المطالع للكلامه او
الكلام المنقول عن الشاطبي بقوله انتهى ~~قال ولكن~~ انه من كلام الغير ونقوله
به عن سلوك العادة في نيل الخير والفوز لكن الحق على لسانه فيما هو
متقول عليه بقوله وهذا كله ضلال مبين وافتراء وتغيير لانه فيه ضلال
مبين وافتراء على نفسه بذلك وهو مما لا مرية فيه في حقه وقد شاهد
المطالعون للكلامه المذكور في مشتمله من التهكم بما لا يحتاج
فيه تعجيم مما تشم فيه كيف شاء يتلاعب بما هو مصطلح عليه في تحقيق
الاشياء وهو في ذلك كله يخبط خبط عشواء وله مطاغية الامور مع ان ما نقله

(الكلام ~~معهم~~ في الفصل الذي عقده لتبيين ان كل البدع تشريع زائد)
(او ناقص وان صاحبها معاند للشرع)

لا شك ان كل احد من الناس متحقق سائر لا يخلو احد من تلبسه ببدعة فاكثر
الامر كذلك في ذلك وكذا ان يدعي العصمة لنفسه فيكون في مكابرته ايضا
بدعيا وجل هؤلاء المبتدعة اما ان تكون بدعته في اصل من اصول الدين
او في فرع من فروعه ولهذا تعدد النحل واختلفت المذاهب حتى ان النحلة
الواحدة والمذهب الواحد لا يخلو من اختلاف وانتقاد في البعض من البعض

النبي: البيان عن النبي صلى الله عليه وسلم خطابا في مرائيه لم يخرج فيه عن ذلك المشروع ولم ينسبه
له على انه حديث حتى يعد من قبيل الموضوع فإن ما ذكره عنه كله يرجع لفضائل
الأعمال فلا يعدو أن يعد من قبيل الحديث الضعيف في مصطلح الحديث قال الشيخ أبو
سالم العياشي في أوائل الجزء الأول من رحلته ما نصه وأما فضائل الأعمال فإن منزلة الأخبار
المنقولة عنه عليه السلام في النوم تنزل منزلة ضعيف الحديث وشاذه فيعمل به
في الفضائل وتختص به الشواهد والاعتبارات ثم بعد ذلك لأن الشارع لم يبلغ
الرؤيا عن الاعتبار أصلا سيما رؤياه عليه الصلاة والسلام التي هي حق ومعصومة
من تمثيل الشيطان وقد اعتبر الشرع جنس الرؤيا إذ جعل منها مبشرات وجعلها جزءا
من ستة وأربعين جزءا من النبوة ثم ذكر أبو سالم رحمه الله هنا مخالفة أخبار الرؤيا
أخبار اليقظة فما ختم به مقول تحرير كلام الشيخ في أمر النبي صلى الله عليه وسلم في
النوم وربما ننقل عنه في المستقبل الحول إن شاء الله في عبارة خاصة في تعرضنا للكلام عن
الرؤية اليقظية والمنامية وإن شاء الله الموفق

الكلام مع الخارق الثاني في الفصل

فما يؤدي الى الكفر والبغض ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك واذا راجع
المومن المتقرب نفسه فيما هو عليه وراجع ما عليه غيره و و ز ه
افعال الجميع واقوالهم واحوالهم واعتقاداتهم في حركاتهم
وسكناتهم وطول حياتهم الى مماتهم لم يحكم على كل من يتسارع الى تضليل
الناس وتكفيرهم فما يصدر منهم من اصغر ذنب الى الكبيرة هو المقضي
عليه بالقضي من تضليله وتكفيره الى الحكم عليه بانه هو الضال المضل
لكونه يكفي نفسه من غير شعور منه بتلبيسه فما يضلل به غيره ويكفره
به ومع ذلك يستولى عليه العجب بنفسه في معناه وحسه فلا يسلم
منه احد والمسلم من سلم الناس من يده ولسانه وغير المسلم من لم يسلم
الناس من يده ولسانه واقرب الناس الى العجب بانفسهم من خاضوا في العلم
على اختلاف درجاتهم في تحصيله فما ازداد احد منهم فيه شيئا الا وازداد
بالعجب توليا ولقد تسلطت النفس بهواها على الغالبين في العلوم
الظاهرية والعقلية على اختلاف انواعها دون الصوفية في الغالب منهم
بالتقييد فما لقد شاهدت من شياطين الجن والانس وبالاخص من كان
علمه اكبر من عقوله حكموا لانفسهم بانهم مستحقون لكل فضل وفضيلة
لكونهم في شكرهم او شكر غيرهم لهم علماء بقطع النظر عن كونهم
عملوا بعلمهم اولم يعملوا وعلى من غرهم تسلطهم في علم الحديث ٧ ه
الشيطان يرى انوارهم متشعشعة فيبذل جهده في اطفائها فما يسول
له التسلط على المومنين في انتقاد اعتقاداتهم وعلى المسلمين منهم على
الحكم عليهم بما هم في الحقيقة مستحقون لما حكموا به على غيرهم. وان
الانسان ليطغى ان رآه استغنى كما وقع من ابن تيمية واضرابه حفظ
زرع حب التضليل للمسلمين وتكفير جلهم فما اداه اليه مبلغه من العلم

الا قليلا منهم من تصوفوا ولكن تعرفوا ولقد

وان هذا به العلم يكفي ايضا به علمه

وافترى

حياتهم الى مماتهم بالحكم على كل من ينتسب الى تضليل الأئمة من تكفيرهم من جميع
حيث بنصبهم من اهل ذلك الى الأكبر من الكشف عليه بانهم من تضليله من تكفيره
الى الحكم عليه بانه من الضلال الضال [illegible] لكونه يكفر بنفسه من غير
شعور منه بتلبسه بما يضلل به غيره ويكفره به ومع ذلك [illegible]
يشترط عليه التعجب بنفسه في معناه وحديثه حتى لا يسلم منه احد
من المسلمين من سلم الشافعي من يده ولسانه وغير المسلمين لم يسلم الشافعي
من يده ولسانه في الغرب الاسلامي من اهل التعجب بالنفس من حافظوا
في العلم على المشتغلات [illegible] فيما تهم في تضليله بما زاد واعرضهم [illegible]
[illegible] ترضيا لما زاد في التعجب [illegible] الشافعي [illegible]
على الخط [illegible] المعلوم الشافعية والمالكية على المشتغلات [illegible]
دون المنصوصة في المطالب منهم [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] عليهم [illegible]
[illegible] بانهم مستغفرون [illegible] [illegible]
[illegible] بتحكيم [illegible] عليهم [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] على
[illegible] في [illegible] على الحكم عليهم
[illegible] في [illegible] مستغفرون [illegible] به على غيرهم [illegible]
[illegible] المستغفرا [illegible] ابن تيمية [illegible]
[illegible] تضليل المسلمين وتكفيرهم [illegible] [illegible] من العلم
[illegible] به في ذلك [illegible] صلاح الدين [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] آرائهم [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] ابن تيمية
من [illegible] في تضليل [illegible]
[illegible] في [illegible] على [illegible] [illegible]

الى حكم المبتكلين عليهم من يرعاهم على الصراط المستقيم وغير
الضعفاء منهم حتى زعمه لم يسلم من بعض البدع [illegible] دار ربيع وغير
[illegible] به ثم صبره [illegible] بأرضنا ببعض [illegible] دار ربيع ثم [illegible]
على [illegible] جهة [illegible] منهم [illegible] من اصحاب [illegible] سواء

وكل يدعي وصلا بليلى   وليلى لا تقر لهم بذاكا

[illegible] منهم [illegible] نزل [illegible] الكبري [illegible]
[illegible] او صنعها في التضليل والتكفير [illegible] ما [illegible]
[illegible] النتائج عن [illegible] الاصحاب بالبدع [illegible]
ذلك في [illegible] كل [illegible] عليها [illegible]
[illegible] من العلم [illegible] النبي [illegible]
في [illegible] الكثير منهم [illegible] الجهل [illegible] الكريم صاحب [illegible]
[illegible] بذلك [illegible] لا يشعرون [illegible] الاصحاب تلك [illegible]
في تضليل من [illegible] في حين [illegible] في [illegible]
[illegible] العلم [illegible] من [illegible] ببعيد وقد سلكوا
في [illegible] المسالك [illegible] والمتعسفة وكل حزب بما لديهم فرحون
والمتعصبة [illegible] الاسلام [illegible] الا [illegible]
[illegible] في [illegible] مسالك من تلك
المسالك [illegible] سواء [illegible] في [illegible]
في [illegible] العلماء [illegible]
[illegible] كثيرا على ما [illegible] ان [illegible]
[illegible] في كل [illegible] الجماعة [illegible] به [illegible]
[illegible] منهم [illegible] به ان يعودوا
[illegible] بعد [illegible] منهم [illegible] علينا ان [illegible]
[illegible] منهم [illegible] جل [illegible]
[illegible] لا تغتروا ان تهينونا و[illegible]
[illegible] من [illegible]
وان نكف [illegible] عنكم وتؤذونا   وقال [illegible]   الا لا يجهلن احد علينا

جل
2
53
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

علينا ... فيحل بدونا جهل الجاهلين ... بعضهم ... من ... مستعصيين

وصيرانهم المشركين في الدين

[illegible] وما يشاد امر [illegible] الدين ... غلبه ... [illegible] ... الشـ

[illegible] عليهم وكفروا وذلك نرى بعض [illegible] معروفة

بلا تستحي ان تسمى بغير اسمها كما انهما ما دل على جرءة مؤلفها علينا

اذا قرضنا بان ... اعتصام منقطعه ان يسمى بالاعتقاب [illegible]

[illegible] ... جاء ... [illegible]

قرعنه ... في اعتصامه ويكرر ... العلم الى [illegible] الجبل الذي تجاوز ...

... من حمله ... بحكم [illegible] ... مبتدع وكل [illegible] بدعـى

ان يحكم بالابتداع غيره ومن ... ما ذكرتم [illegible] احدا ... بالابتداع

اما باجتهاد واما بالاتباع ... تمسك بحبل غليره في تضليل المتمسكين بحبل

3 ج ... الخير من الصوفية وغيرهم كثير من المبتدعة اهل ... زمنه الى زمننا الى

استعجل فيه حزب التكفير على اهل السنة ... [illegible] لا يبالون بتكفير

المؤمنين وتضليلهم بادنى شيء ايرونه بشكل لم يرعنه وليس من البدعة

في شيء حتى كانوا ان يحكموا على [illegible] الدين الاسلامي بذهاب اهله

في الضلال والانقطاع حبل الاسلام من اصله منذ اجيال حتى استراب

[illegible] بما يقولونه ويتقولونه من ... ما ... عنه لما ... وندم منهم

[illegible] ولو انهم ... من الكتاب والسنة لاكلوا من

فوقهم ومن تحت ارجلهم [illegible] ولكنهم خسروا الصوفية على ما ... من السنة

من ... بتشنيع ... لهم ... انهم ... ليستطيعوا الانكار

عليهم ... السنة الا ... حزبه ... من ... عليهم حربه ومثيلات ينبو

... وقد استحال العلم عندهم الى [illegible] الجدال والعمل

به الى مجرد اقوال بحيث ... على ... فحركهم ... جبلات

... كثروا في الاضلال ... والجدال ... على العقول

الضعيفة التي تنقاد الى كل ناعق ... مثل هذا الكلام ... الجاني

... فانه اكثر من التنقل ... [illegible] في الابتداع

[illegible] في التكفير والتضليل وجرى في ذلك على عادته في ...

في التكويل بالنقول ... من ... ونحو هذا

... [illegible]

... لينا

[illegible] قالبينا وما هو في الحنيفة [illegible] بما كتب قبل [illegible] في سطبه [illegible]
ما يعود عليه مبالغة كما بعث في هذا البحث الذي [illegible]
[illegible] أورد علينا [illegible] الدوار به تشعيب من [illegible] وجه بعضنا [illegible] استنكر له
[illegible] عنده منبر [illegible] تضمنه من غير الضلالة بحيث نعته فيها [illegible]
[illegible] الحكم فيه [illegible] بالعقد بانصاف [illegible] الانتقاد [illegible] منتصر
كيف [illegible] وما نجب منه تضليله للغير ولو صدر [illegible] على [illegible] ولا ان
[illegible] على [illegible] ما لا يليق على العقد
والخوف يبعثه الى الحرج
[illegible] بالزوم [illegible]
[illegible] وعن تكلمنا كثيرا في هذا بلغة الخلاف [illegible] بالمثل
في [illegible] عنه الذي [illegible] يكون من [illegible] في التشنيع
[illegible] ورسوله [illegible] الدعاء

وكل ما كان كلامه في تابعيه المبعوث به يعززنا في تسعيه رأيه في خيبة
[illegible] أبا ذر المفضول في هذا البحث بالمنقول من الشاذلي وغيره في البدعة
ليتبين أن الحكم على الشيخ رضي الله عنه بكونه بمقتضى ما نقل من انفعال [illegible]
تبعوه به من هذا الحقيقي [illegible] قبل تتبع نقوله عن الشاذلي وغيره
ان ناتي بتخفيف فيما من البدعة وما قيل فيها لتمتاز من غيرها وبيان
فكان الشاذلي [illegible] الله عنه وعنه في التعبير فيها بتضليل المؤمنين [illegible]

56

[illegible] لشعر علم كل من يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ان ما
[illegible] بعد النبي صلى الله عليه وسلم مما يخالف الدين في أعمال [illegible]
وما [illegible] معدود من الضلالة المحكوم بها في جانب كل بدعة [illegible]
[illegible] مردود على وجه [illegible] بدليل ما احدث في أمرنا هذا ما ليس منه
فهو رد أما ما أحدث مما هو منه فليس من البدعة في شيء [illegible] انه يعد من
السنة الحسنة اذ كلاهما مستنبطا من أصل [illegible] يرجع للمشرع الذي شرع [illegible]
بقوله من [illegible] سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة
[illegible] عليه السلام [illegible] الاستحسان والاستنباط
[illegible] لا على [illegible] مع القياس
[illegible] الشرع [illegible] المذهب المالكي علية [illegible]
[illegible]

ولا قليلا منهم
من تكلم فيها
ولا تكلم فيها
والقدر

وإن ما أجاب
العلم يكفي
إجابة عليه

معتبر في الاصول ولا في الفروع والعمل بذلك غير مستنكر ولا يستنكف منه الا
جاهل من قوله غير معتبر فكيف اذا كان منصوصا على هذا المنوال ويشير بذلك الى
قول من قال ضعيف في اي مذهب كان من المذاهب الحنفية في الاصول والفروع
فهو غير بدعة مطلقا الا عند من خالف الشرع واراد ان يكون فيما اشتمله
مذهبا مشروعا ويزعم ان غيره مصادم للشريعة بما تمسك به في [illegible]
[illegible] تشغيبه في تضليل المسلمين وتكفيرهم بادعاء البدعية في حقهم مع ما
لقول الرسول صلى الله عليه وسلم دعوا عنكم اهل لا اله الا الله لا تكفروهم ومن
كفرهم ولنا ان نأتي هنا بتوكيد مهمة في تحقيق الكلام في البدعة وما ليس
ببدعة فان كثيرا من الناس وقعوا على كلام العلماء كيف يطلقون فيما عمهم به الاطلاق
البدعة حتى على ما هو مشروع لما خالف به غيره في هذا الموضوع ويستحسن
ذلك منا لمن اراد الاطلاع عليه وان كان في غنى عما نقول ولا يحتاج فيه
الى نقول بنقول اعلم

اعلم ان البدعة هي ما خالف
ما ورد في الكتاب والسنة ولم يعمل به احد من الايمة المقتدى بهم في المذاهب المشهورة اما
ما وقع به العمل منهم او من بعضهم مما كان مخالفا للكتاب والسنة [illegible]
غير بدعة لكونه وان ضعف علينا دليله [illegible] موكول الى ايمتنا في الدين ولو كان قولا
ضعيفا في المذهب [illegible] فانه غير خارج عن اعيان ايمة
عيينة الحديث مثلا من العلماء والمراد بالعلماء المجتهدون لا غيرهم ومن
يوصل فيهم المجتهدون داخل المذاهب فكل قول منهم اذا وافق ما كان من
بهم انه محدث عند مطلق العلماء فليس بدعة لاستناده [illegible] فلا يسمى مثلا القبض
في الصلاة الفريضة بدعة في المذهب القايل بكراهيته فيها لان البدعة كما قدمنا
قررنا كما خالف الكتاب والسنة ولم يعمل به احد من الايمة المقتدى بهم في المذاهب
المشهورة وقد عمل بالقبض [illegible] حتى المذهب القايل بكراهيته وقيل ذلك [illegible] قراءة في
كل [illegible] البسملة متصلة بالفاتحة في الصلاة على القول بكراهيتها فلا يسمى
بدعة لورود ذلك في السنة [illegible] ووجود عمل المقتدى
بهم ايضا بقراءتها حتى في نفس المذهب المخالف في الكلام للوارد لا من جهة
الكراهة فيها او في مثلها الشك [illegible] المقتدى به ولو [illegible] سنة وجوبها في مذهب
الشافعي ما تاتى للمالكي ان يقول لان تكون صلاته صحيحة على كلا المذهبين خير من
ان تكون صحيحة على مذهب باطلة على مذهب اخر [illegible] فقيل بعدله
انه خرج من المذهب المالكي لمذهب الشافعي مراعاة للخلاف فلا يقال في حقه
انه مبتدع وهكذا الشان فيما خالف فيه كل مذهب من اقوال المجتهدين فيه فكل
حكم استند لقول من اقوالهم ولو كان ضعيفا في احد مذاهب السنة لا يصح اطلاق
البدعة عليه وبهذا تعين الحكم بالعمل في المذهب المالكي ولو كان مبنيا على قول
ضعيف فيه قال ناظمه   وما به العمل دون مشهور   مقدم في رأي غير مهجور
بل العمل على [illegible] فقول عمل به [illegible]
[illegible] لا يسمى بدعة مع ان العلماء قالوا ان العمل بالعمل المبني على
القول الضعيف يتعين [illegible] حتى انه يقدم على المشهور حسبما هو منقول
العمليات المتقدم وعن [illegible] العامل بخلافه [illegible] على الحكم بما لا ينبغي ل
العمل به كما هو مقرر فيها [illegible] اذا كان [illegible] انقض حكمه ولو حكم بالف

ان قليلا منهم من تصوفوا وبالكون تعرفوا والفقر

وان [illegible] العلم يكفي ايضا به علمه

7 بالقول المشهور حسبما هو معمول به من قديم [illegible] بالاعتماد على ما فيهم من نص
الكفاية من الشريعة الصادرة بتولية القضاء من الإمام المنوب عنه في إبرام الأحكام
من اشتراط الحكم على المتولي لهذا المنصب الشرعي بالحكم بالمشهور والراجح والعمل
غير أننا إذا حققنا المناط تعين الحكم بالمشهور قبل كل شيء لا بالالتفات للعمل
والحكم قبله وإذا لم يكن في النازلة قول مشهور فالعمل بالراجح أولى مما بعده
وإذا لم يكن مشهور ولا راجح فحينئذ يعمل بالعمل فيكون حينئذ معنى قول العمليات
الحكم المتقدم وما به العمل ولم يكن هناك قول مشهور فإنه غير مهجور [illegible] في الأخذ
به وهو مقدم على الأقوال التي [illegible] يراها في النازلة من عشريات فإن القول
المشهور [illegible] وما قد القول الراجح وهذا المعنى الذي قررناه في [illegible] قوله هنا
وإن لم يقل به شارحه وهو الذي ينبغي [illegible] المصير إليه ولعل مقصود القائل
بالعمل المخالف للمشهور هو العمل بالضعيف الذي اشتهر بين الناس حتى لا يقع تشويش
[illegible] بما لم يكن مشتهرا بينهم حتى قال قائلهم خطأ مشهور خير من صواب مهجور
وهو كلحن العامة في النطق بالاشتهار النطق به [illegible] ملحونا وإن كان الصواب
هو النطق بالكلمة على وجهها [illegible] في اللغة [illegible] وإن تلقاه بغموضه فإن مثله
وعلى كل حال لا يكون العمل بشيء لم يكن مستندا على قول ولو كان ذلك القول ضعيفا
فحينئذ [illegible] الأعمال الجارية مبنية على أقوال قائليها ولا يقال فيها إنها بدعة
[illegible] يحكم على العامل بها بكونه ضالا مضلا مثل العمل بترك
الحكم بالقائد والحكم باللعان ونحوهما مما ورد في السنة العمل به وغاية ما هنا
[illegible]
يقال في حق العمليات في الحكم بها بكونها مخالفة للوارد [illegible]
مرجعه للاجتهاد في قول من يقول بأن بابه لا زال مفتوحا يدخل منه من يرى نفسه
تتوفر شروطه فيه ويخرج منه بما يراه صوابا شرعيا المجتهد في داخل مذهبه بلا تحرج
أيضا فيه من الشروط المشتركة في المجتهد ولا أقل هذا المجتهد ولا مقلدنا بالسوء
زمانه ييسر يسيرة غير أنه لا [illegible] من يقول بأن يرى غيره مبتدعا وهو غير
مبتدع [illegible] ومن هذا القول الذي قلناه وقع اضطراب أقوال الطائفة
من المتكلمين في منصب أهل العلم بالحكم بتضليل من تمسك بالعمليات في نحو
قراءة الأحزاب جماعة والذكر جماعة مع [illegible] ونحوهما مما هو مخالف للمشهور
في المذهب لكنه مع أن الوارد [illegible] في السنة يعاضد العمليات ولا تخالج

اخ فيه الى من استدلال على صحته لثبوته [illegible] في نص الكتاب والسنة وان اقتضى
[illegible] الى جلبة تتعثر لها بحمول اللفظ في زيادة بعض حفال كقوله تعالى اذكروا الله
ذكرا [illegible] معدودة او [illegible] مما الامر بالذكر على ان حالة جماعة مسوغ على ان يكون [illegible]
مستحبا مما بدعة في ذكر الهيللة جماعة با[illegible] حلقات الذكر عند الصوفية
في المشي في الطرقات في الجنازة على [illegible] الذكر بالجهر
في الما[illegible] في الجنازة ما ينبغي ان يترك لما فيه مخالفة غير المسلمين في جنائزهم
مخالفتهم مطلوب وفيه من [illegible] الامور المحمودة شرعا ما لا يخفى على
[illegible] او مستحبا مثل [illegible] مثل سماع الناس من بعد [illegible] الذكر التابعين للجنازة فيحصل
لهم به الاتعاظ بذكر الموت ويذكرون الله بذكرهم ويترحمون على تلك الجنازة
[illegible] الى [illegible] وربما اسرع الى القبر كما بعثت للصلاة [illegible] عليها او و
تشييعها الى القبر ونحو هذا مما لا يستنكف منه من المتخلقين بالعلم او المتعصب
ما ينبغي ان يعد مثل هذا من البدع [illegible] التي هي في حيز الضلالة بل التحقيق
[illegible] ان المنكرين لمثل هذه الامور انما [illegible] بها العمليات عن بعضهم في الجهالات
وان استدلوا على ذلك بما استدلوا به فهو محتمل احتمالات وفيه ايضا ما للجمهور
داخل المذهب وخارجه من البدعة في نوافل الخير وان قيل بكراهة شيء منها في مذهب
في مذهب اخر فقول بوجوبها كالبسملة في الصلاة الفريضة او قول بسنيتها
في الخصوصيات كما تقدم [illegible] والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

في انتقاد الشاطبي

[illegible]

ما هو [illegible] وتبعه الموسوي مما نقله عن الشاطبي في اعتصامه والكلام به الشاطبي
[illegible] الله عنا وعنه في [illegible] بالتعميم في البدع بكلامه وكل كلام فيه المردود والمقبول
الا كلام الرسول عليه السلام وقد صادم الشاطبي بما [illegible] خبر به [illegible]
[illegible] المحققين بهذا التعميم مذهب المحققين في [illegible] وتقسيم ما هو
الكلام بدعة وليست ببدعة وانما هو سنة حسنة او [illegible] عة [illegible]
سيئة [illegible] الشرع [illegible] وما ليس له اصل فيه [illegible] ويتبع الكلام [illegible]
في [illegible] منه في ذلك
[illegible] في تعميم الشاطبي في كلامه في البدع بلا [illegible] فيه من [illegible]
[illegible] عليه [illegible] المعتمد عليها في اصول الدين وفروعه

[illegible] كما [illegible] له

وما قليلا منهم من تصوفوا وبالكون تعرفوا والفقر

وانا [illegible] صاحب العلم يكفي ايفاء به علمه

كل من له الالمام بعلم الاصول ويتحقق بما يقول يحكم على تعميم الحكم بتضليل الشاكي لمن عمل
ببدعة في نكره [illegible] عبدالله عنا وعنه سواء كانت في نكره غير بدعة او ليست ببدعة
انه مخالف فيه للائمة المعتمد على اقوالهم في الدين المتعين الاقتداء بهم لثبوت
تمسكهم بالتمسك ~~بالحبل الحق~~ بالحبل المتين في الحق المبين وان الشاكي سلك
في هذا التعميم مسلك المتشددين تشديدا ما عليه من مزيد في تضليل من تمسك
بحبل قاعدة من القواعد المقررة مما بني عليه الائمة فصور هذا منهم الشافعية
بالانصور ونصارى كمثال اتباع الوضوء اما انها بخضوع واذعان من غير تسلط على
سور كلانص منها بما لديهم من علم وادراك ووجهه ولا يقول بجرأة تضليلهم هنا وفلاحة
في رجال ومن رجال فيفتح باب التنفير عليهم ~~مع قصور ما عنده~~ مع عدم الكلام
على ما لديهم فيقع في الضلال من حيث لا يشعر او يشعر ولكن يحمله التعصب على
ما هو عليه من ضلال واضلال نعوذ بالله من ذلك ونزداد الكلام هنا وضوحا
بالاشارة الى ما عليه عمل المسلمين من زمن الصحابة فمن بعدهم من الائمة رضي الله عنهم
~~[illegible]~~ وذلك من القواعد التي ~~[illegible]~~ القواعد ~~[illegible]~~
عندها علماء الدين المقتدى بهم فيه من القواعد كثيرا ما هو مقرر ولنذكر منها
ما عدى [illegible] تعالى كما فتحه علينا

القاعدة الاولى الاجتهاد

لقد فتح الرسول صلى الله عليه وسلم باب الاجتهاد في الفهم في كتاب الله وكلام ورد
عنه عليه السلام فما تقرر العمل به في زمن الصحابة فمن بعدهم وكل من عمل مقتديا
بشروطه كان على هدى من ربه اصاب في ذلك او اخطأ فيه من غير تعصب في دينه
ولا اقتحام لجهة ما ليس يحق نفيه كشيء ما هو مشهور من قوله صلى الله عليه وسلم من
اجتهد فاصاب فله اجران ومن لم يصب كان له اجر وقد اجتهد ~~[illegible]~~ الائمة
وعملوا على ما اداهم اليه اجتهادهم بشروطه وتبعهم اهل مذاهبهم مع اختلافهم
في الادراك والفهم وكل يدعي انه المحق والمصيب منهم ترا احرى في الكتاب الفروع
الفقهية في الدين فقسموا الحكم الشرعي الى اقسامه المقررة وهذا التقسيم لم يكن
في عهد الرسول عليه السلام وانما ~~[illegible]~~ القاعدة منه الامر والنهي فتتبع الائمة
الى مصادر الامر والنهي وحصروه في تلك الاقسام وهو بلا شك امر محدث
ولا ينبغي ان ~~[illegible]~~ يوصم بالبدعة ويعد على تعميم قول الشاكي بدعة
عند من ينكر الكلام الشاذ بالانصاف لا ~~[illegible]~~ البدعة عنده [illegible] التي

نصير البلاغ

59

١٥ حارث في العرف [illegible] على السيرة الكتاب والسنة ومن ذكر ان معنى الاحكام [illegible]
تسميتها احكاما شرعية باعتبار الرواية رضي الله عنهم وحصر ما فيها في الفروع
الفقهية الدينية [illegible] والفن الذي احتاج اليه في الوارد عن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يجعل باب الكتاب والسنة بيان ما ليس واجبا
عليه وسلم [illegible] واجبا [illegible] او مندوبا او مسنونا او [illegible] او مكروه او حلال
وما ولا [illegible] مباح مثلا وانما جعل امرا او نهيا او الحلال بين والحرام بين او ما ليس بالواجب مثلا في غير العمل المحكوم عليه مثل ما جاء في الحديث وجبت له شفاعتي او وجبت له الجنة وانما الغالب اخذ ذلك من الاوامر او الترغيب او الترهيب ونحو ذلك مما شك ان الشكر واما كم يقبل بمرجعية احوال
[illegible]
[illegible]
[illegible]
تعميم [illegible] بغير [illegible] الرواية المتشرعين بقصر وبغير قصر و [illegible] حاد ما انه
في الاحكام الفرعية ونحب تعميمه ايضا [illegible] حاد مته لا تقول العرف في الفقه
[illegible] بمرجعية الاشعرية والماتريدية من اهل السنة في الخلافات فيما بينهم
في الفقه والدينية وحصر ما فيها وجعل الفقه لغير [illegible] جاز اختلافا شم
الموجبة [illegible] لتفضيل بعضهم بعضا حتى نشبت بين اهل المذاهب حروب
[illegible] من البدعة في نظر الشافعي ومن [illegible] في جانب من رجل واحد ويسلم انه لا يقول بالفقه [illegible] بمثل هذه الامور في مذهب اهل السنة الذي يتطلب
من جميعهم الفقه في غير [illegible] امر اعتركا من النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء
لم يتصوروا [illegible] في ذلك الفقه بما [illegible] [illegible] حديث الرواية بعضهم
بعضا ما ورد في هذا او نقضا وذلك من العرف الذي في [illegible] تعميم كلام الشافعي
من البدعة [illegible] ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها
وحسابهم على الله تعالى فلم يقل الامر الا حاجة [illegible] حتى التقليد في عمرة
[illegible] بالالزام باثبات ذلك ببراهين عقلية [illegible]
والقول بالحكم والاستدلال كما شك [illegible] بتعميم قول الشافعي بدعة محدثة
ما لا يقولون بها على [illegible] هذا التعميم ضالون مضلون وبعضهم قد ذكر [illegible]
ضلالا عن التعميم في الدين

الفائدة الثانية في قواعد الاجتهاد وذكر فيه
ثم ذكر شروط الاجتهاد مفرقة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد الصحابة [illegible]
[illegible] كلهم في احكامهم [illegible] واجتهاد [illegible]

ومن قليلا منهم من تصوروا ولم يتعرضوا للفقه

وان كان العلم يكفي اذا به علمه

وصواب
واما قبلها وتبرا في العلم ملا ان حصول الصحبة كاف في اثبات الاجتهاد لهم ولا يظهر
مجتهد غير [illegible] كما انه لا يحتج بمذهب صحابي على صحابي كما هو منصوص عليه في علم
الاصول الذي به تحصول مثلك الشروط المشروطة بالمجتهد كم [illegible] تكون في ذلك العصر لغير تحقق
صحابة من حصول الحديث وكل محدثة بدعة في [illegible] تعميم قول الشاطبي وهو ان ذلك الاشتغال
من هذا وشبهه فتعميمه لا بدعة [illegible] يتبرأ من هذه البدعة [illegible] وهذا بعض
ما يترتب على شروط الاجتهاد اما لكم فقد مثلنا على تعميمه انها بدعة ايضا ولنذكر
منها ما تيسر [illegible] لنا عند التقاط ذكرنا اليها

الطريق الاول [illegible] الاجماع

[illegible] فمن جعل الاصوليون الاجماع منسيا للكتاب والسنة بالاجماع على ذلك ومن هو نفس
البدعة المعروفة في تعميم حد البدعة عند الشاطبي ومن تبعه على ذلك مع ان الاجماع
امر منطبع بحكم النبي صلى الله عليه وسلم بكونه غير ضلالة لقوله عليه السلام لا تجتمع
امتي على الخطا وفي لفظ اخر لا تجتمع امتي على ضلالة فالاجماع على الشيء [illegible]
[illegible] يحرم خرقه لما علمته من شهادة النبي صلى الله عليه وسلم بانه من امته
معصوم من الخطا سواء وقع العثور على مستند الاجماع ام خفي عن غير الامة
بخلاف غير ما يتم بالمراقبة مع تعريف البدعة الذي ذكره الشاطبي قريب من الضلال
ان لم نعتبر تعميمه فالاضلال فان قيل في الحد مع عنه انه يعتبر الاجماع واخذ
بما ارشد اليه الكتاب والسنة فهو متفق به لكون الاجماع لا بد له من مستند
وان لم يقع العثور عليه فلنا كان من حقه ان ينص عليه في حد البدعة ليخرج [illegible]
وبه يتميز تعميمه حد ما عندك وقد اجمع الصحابة في بعض من الاية على ذكر الله بلا
صيغة صريحة بالثناء عليه وعلى الصلاة على النبي بلا صيغة من الصيغ ولم يرد
عنه نص في منع الذاكر من المصلي عليه [illegible] منهم من الثناء على الله ولا عليه بنص الوارد
حتى يقال ان [illegible] ما اشتغل به الطرقيون من اورادهم واحزابهم بدعة
ضلالة [illegible] بذلك النبي عليه السلام فيما شرعه [illegible] ومن
تتبع ما ورد عن السلف من صحابة وغيرهم رضي الله عن الجميع وجد كثيرا من
الصيغ [illegible] المؤلفة منهم في الثناء على الله وعلى رسوله عليه السلام
[illegible] ولا ينبغي ان يقال في صفتهم انهم في ذلك مبتدعة فالاجماع

اما

الحمد وذلك من استغفار وتهليل وتمجيد وتحميد وثناء [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله وسلم

الله ايد منهج التجاني ❊ بأيمة التحقيق والإيقان ❊
واقامهم في الدهر حراسا له ❊ من طيش اهل الجهل والعدوان
ما منهم الا أبي باسل ❊ حامي الحقيقة قاهر الطغيان
ولقد سما فيهم سكيرج فخرهم ❊ مخزي الطريد بسره الرباني
الله أيده بكل كرامة ❊ وجلائل التحقيق في العرفان
وبه تحقق صدق وعد الهنا ❊ بدوام حفظ شرائع القرءان
فالله يبقي مجده متعاليا ❊ يسقى الهداة بفيضه الرحماني

وهل يمكن دخول بعض ابيات البائية بين فيوضات السر الرباني او بين ساقة كتائب هذا الجيش الرحماني

وارجو تبليغ سلامي الى الاولاد والاحباب باولادهم ولي الغرض في معرفة اسماء بعض اسماء انجادهم

مرزوق التجاني
الانصاري الخزرجي
بدار القرءان والحديث
بام درمان صندوق ١٢٥

ح
دبلوا قليلا منهم
من تصوصبوا
وبلكو تعرجبوا
والنقد

ح
ولأن هذا
العلم يكفي
ايفابه علمه

في 2 ربيع الثاني عام 1357

الحمد لله وحده وصلى الله تعالى على من لا نبي بعده

183

أما بعد فإلى الحضرة العلية ذات المآثر والأخلاق السنية و
والشمائل السنية لا زالت محفوفة بهالة التعظيم والإكرام وعلما منيرا
يهتدي به جميع الأنام أعني الشيخ سيدي الفاضل لا زال سيفا مسلولا على
المنكر ماضيا بعد أداء اللائق من السلام عليكم وعلى من معكم والبركة
وأما الموجب إليكم لا يخفى فعلى بعضه اقتصر ومعناه لا تنسونا من صالح
دعائكم في جميع أوقاتكم من خلواتكم وحضراتكم وليكن في كريم علمكم أنه قد وصلنا
كتاب الشيخ الرباني الذي رددتنا به الحاذق الجاني جملا فيه كفاية لمن تدبر
عند المتأمل المنصف بفصيرة أكد أنما نستنفع منكم المرفح العالي إن شاء
الله تعالى لا تخيبنا في إجازتنا ما لم أجز في غيرها من جميع الأحزاب والتقاريظ لنا
لكي نرافق المطلوب وأما بحمد الله تعالى فلا أزال أمدح محمدا صلى الله أنا
تعالى عليه وسلم وأرجو من الله تعالى قبوله والإعانة عليه وأدعو الله
مع نفسي بأن يرزقني الله تعالى إجابتها وأما مجازاته صلى الله تعالى
عليه وسلم بالمقصود لأعظم منها منحه إلى الآخرة وقرابتي في الدنيا
من ذلك ما يدلني على أنا الأخي أعظم وابعثنا إلينا كلما أصبح من المدح
عاجلا وكذلك إلى بعث الثالث والرابع من رفع النقاب والطلب منكم الدعاء الخاص
والعام لي وللأبناء ولجميع المسلمين ونجدد السلام على جميع حضرتكم
وخصوصا الابن عبد الكريم وغيره من البنين والبنات وقد وجهنا إليكم
التعريف المذكور والسلام خديم الحضرة التجانية الخليفة الحاج

وعلى الحاج عبد الرحمن

محمد بن عبد الله
تولى أمره مولاه

ويسلم عليكم جميع الأولاد ولا سيما الحاج وأبو بكر وغيرهم

الحمد لله وحده وصلى الله تعالى على من لا نبي بعده وبعد فهذه قصيدة للخليفة الحاج محمد بن الحاج عبد الله توليلا رمى مولد بعد بعضهم بما كتب الشيخ احمد سكيرج الشامي الى باغنيه التي دعى الشيخ التجاني رضي الله تعالى عنه ومن

اني من سنن ثج العلى الى بانه ... ما نلتز العينان ودبلا ذلا
نجمين شمسه لنا بعد ما اشتاقنا ... اليها النفوس منذ زملا
محي سنة وحكمة وعلوم ... فاقعلنا وسميى كهلا
ثم بعقرهم في كل حسن ... كما مع محو فخ الولاية علا
جعلا اسم خار واجتنبه ... وعلى النجس كان اعظم جلا
ان يكن باء بالخسارة جلا ... فمتى فذ باء يا لخسر ا لا
وله فيتقرد لاله المعتزى ... والحمد مع عن شيخنا التجلا
فاخي الوفقا من شباتي لاح ... من بريه تنسي شبات سنلا
زتع الباطل الزجال ذمرا ... جولة فلا تنسلا الى البطلا
نجم من ابناء صدق عليها ... من سنن الحق واضح الين ملا
لا عرمناه عنه كل نكبي ... فلا علا انعى نكى . جمولا
كيف لا وهو خير رجى انتظار ... وفضيه ما ضى الشعاز جميلا
وصلاة على شفيع البرايا ... وعلى آله بكل اعوا . ١٥